**الرباط (مكانه ومكانته وفضله ومدته)**

**رأفت بن محمد مرسي آل أبو يوسف**

**الرباط لغةً واصطلاحًا:**

**1- الرباط لغة:**

هو الشيء الذي يُربط به، وجمعه رُبُط، وربطَ الدابة: شدَّها بالحبل، والمِرْبَط: الحبل، وقطعت الدابة رِباطَها ومِرْبطها، والخيل رُبُطها ومرابطها، والفرس في مَرْبطه، والخيل في مرابطها، وفرس رَبِيط: مربوط لا يُورد، وارتبَط فلان فرسًا، وفي مثل: "استكرمتَ فارتبِطْ".

مَا زَالَ فِينَا رِباطُ الخَيْلِ مُعْلِمَةً = وَفِي كُلَيْبٍ رِباطُ اللُّؤمِ والعارِ

رباط الخيل: حَبْسُها واقتناؤها.

والجمع فيه: الرُّبُط، رَبَط يَربِط ويَربُط ربطًا، والرباط: المداومة على الشيء، ورِبَاط - بكسر الباء وفتحها - ورُبُطًا - بالضم - عن الأخفش؛ أي: شدَدته، وهو الموضع.

يقال: ليس له مَرْبِط عَنْز، قال الحارث بن عباد في فرسه النعامة:

قَرِّبا مَرْبِطَ النَّعامَةِ مِنِّي = لَقِحَتْ حَرْبُ وَائلٍ عَن حِيَالِ

وفي المثل: "استكرمتَ فاربِطْ"، ويُروى: أكرمتَ؛ أي: وجدت فرسًا كريمًا، فأمْسِكه، يُضرب في وجوه الاحتفاظ، ويُروى: فارتبِط، ويقال: ربط لذلك الأمر جأشًا؛ أي: صبَر نفسه وحبسَها عليه، وهو رابط الجأش، قال لبيد يصف نفسه:

رَابِطُ الجَأْشِ على فَرْجِهِمُ = أَعْطِفُ الجَوْنَ بِمَرْبُوعٍ مِتَلْ

والربط على القلب: إلهام الله - عز وجل - وتسديده، وتقويته، ومنه قوله - تعالى -: {وَرَبَطْنَا على قُلُوبِهِمْ} [الكهف: 14]؛ أي: ألهمناهم الصبر، والرابط والرَّبِيط: الراهب والزاهد والحكيم الذي ربَط نفسه عن الدنيا، وفي بعض الحديث: ((قال ربيط بني إسرائيل: "زينُ الحكيم الصمتُ"))، ويقال: نعم الرَّبِيط: لِما يرتبط من الخيل، والرَّبِيط: البُسْر المَوْدون - من أنواع التمر - والرباط: ما تُشَدُّ به القربة والدابة وغيرها، والجمع: رُبُط؛ قال الأخطل يصف الأجنة في بطون الأُتُن:

تَمُوتُ طَوْرًا وتَحْيَا فِي أَسِرَّتِهَا = كَمَا تُقَلَّبُ فِي الرُّبْطِ المَراوِيدُ

وقطَع الظَّبْي رِبَاطه؛ أي: حِبالته، يقال: جاء فلان وقد قرض رباطه: إذا انصَرف مجهودًا، ومن المجاز: ربَط الله على قلبه: صبَّره، ورجل رابط الجأش ورَبِيط الجأش، وقد رَبَط رِبَاطه، ولولا رَجاحة عقله ورأْيه، ورِباطة جأشه، لَما طَمِع الجَدُّ العَاثِر في انتعاشه، وفرض فلان رباطه: إذا مات وبلَّ من مرضه، وأصبح قد ربَط الله عنه وجعَه، وترابَط الماء في مكانه: إذا لم يَخرج من مجتمعه وركَد فيه، وماء مترابط؛ قال يصف سحابًا:

تَرَى الْمَاءَ مِنْهُ مُلْتَقٍ مُتَرَابِطٌ = ومُنْحَدِرٌ ضاقَتْ بِهِ الأَرضُ سائحُ

 مُنحدر؛ يعني: جارٍ ذاهب.

والرباط: الفؤاد، كأن الجسم به ربط.

فيكون الرِّبَاط مصدر رابطت؛ أي: لازَمت، وقيل ها هنا لِما يُربط به الشيء، والمِربَط كمِنْبَر: ما رُبِط به الدابة كالمرابطة؛ كما في اللسان، والمَربَط كمَقْعَد ومنَزَل، وهو من الظروف المخصوصة، ولا يجري مجرى مناط الثريا، لا تقول: هو في، ومَن قال: أَرُبط - بالضم - قال في اسم المكان: المَربَط - بالفتح - ويقال: ليس له مِربَط فرس، أو مربط عَنْز.

 والرُّبُط - بضمتين -: الخيل تُربَط بالأَفنية وتُعلَف، وواحدها: رَبِيط، ويُجمَع الرُّبُط: رِباط، وهو جمع الجمع، والارتباط: الاعتلاق؛ نقله الطيبي عن الزجَّاج وأبي عبيدة، وفي المثل: "استكرمتَ فاربطْ"، وقال الليث: "المرابطات: جماعة الخيول الذين رابطوا"، والرَّابِطَة: العُلَقةُ والوُصَلةُ، والرَّبَّاطَ: كشدَّاد مَن يربط الأوتار، والمُرابطة: لقب جماعة من المغاربة، ومنها دولة المرابطين.

**(2) الرباط اصطلاحًا:**

الرِّباط والمرابطة: هو ملازمة ثَغْر العدو.

قال في تهذيب اللغة: "وأصل الرِّباط من مُرَابَطة الخيل؛ أي: ارتباطها بإزاء العدو في بعض الثغور، والعرب تسمي الخيل إذا رُبِطتْ بالأفنية وعُلِفت: رُبُطًا.

قال الحافظ في الفتح - ووافَقه البدر العيني في عمدة القاري ج 6/86 -: "الرِّباط بكسر الراء وبالموحدة الخفيفة: ملازمة المكان الذي بين المسلمين والكفَّار لحراسة المسلمين منهم".

قال في فتح القدير ج 12 / 378: "والرباط وهو الإقامة في مكانٍ يتوقَّع هجوم العدو فيه لقصد دفعٍ لله - تعالى"؛ انتهى.

قال الليث - كما في تهذيب اللغة -: "الرباط: مرابطة العدو وملازمة الثَّغر، والرجل مرابط، والمرابطات: جماعات الخيول الذين رابَطوا، ويقال: الرباط من الخيل: الخُمس فما فوقها، قال القُتَبي: والأصل فيها أن يَربط هؤلاء خيولهم، ويربط هؤلاء خيولهم - أي: المسلمون وأعداؤهم - في ثَغْرهم، وكلٌّ مُعِدٌّ لصاحبه، فسُمِّي المقام في الثغر: رباطًا، وسيأتي مزيد إيضاح لهذه المعاني أثناء البحث - إن شاء الله[[1]](#footnote-1).

**الرباط في القرآن:**

قال الله - عز وجل -: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} [آل عمران: 200].

 قال الإمام الطبري - رحمه الله -: اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك: فقال بعضهم معنى ذلك: "اصبروا على دينكم، وصابروا الكفار، واربطوا على عدوِّكم"، وذكر - رحمه الله - أن هذا قول الحسن، وقتادة، وابن جُرَيج، والضحَّاك، ومحمد بن كعب القَرَظِي، وزيد بن أسلم، ثم ذكر أثرًا عن أبي عبيدة بن الجرَّاح، قال: حدثنا مُطرِّف بن عبدالله المدني، حدثنا مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، قال: كتب أبو عبيدة بن الجراح إلى عمر بن الخطاب، فذكر له جموعًا من الروم، وما يتخوَّف منهم، فكتب إليه عمر:

 أمَّا بعدُ: فإنه مهما نزَل بعبدٍ مؤمن من منزلة شدة، يَجعل الله بعدها فرَجًا؛ فإنه لن يَغلِب عسرٌ يُسرَين، وإن الله يقول في كتابه: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ} الآيةَ[[2]](#footnote-2).

قلتُ: هذا القول حكاه ابن المنذر[[3]](#footnote-3) عن ابن عباس، وزاد عمن ذكَرهم الطبري مجاهد والثوري، ورواه ابن أبي حاتم[[4]](#footnote-4) في تفسيره، وزاد أنه عن سعيد بن جُبَير، وذكَره البغوي[[5]](#footnote-5) في تفسيره عمَّن ذكرنا، ولكن ببعض التفصيل، فقال - رحمه الله -: قال الحسن: اصبروا على دينكم، فلا تدعوه لشدة ولا رخاءٍ، وقال قتادة: اصبروا على طاعة الله، وقال الضحَّاك ومقاتل: على أمر الله، وقال مقاتل بن حيَّان: على أداء الفرائض، وقال زيد بن أسلم: على الجهاد، وقال الكلبي: على البلاء، ثم قال البغوي: قال بعض أرباب اللسان: اصبروا على النَّعماء، وصابروا على البأساء والضرَّاء، ورابطوا في دار الأعداء، واتَّقوا إله الأرض والسماء، لعلكم تُفلحون في دار البقاء"؛ انتهى.

قال البيضاوي[[6]](#footnote-6) في تفسيره: "ورابطوا": أبدانكم وخيولكم في الثغور مُترصِّدين للغزو، وأنفسكم على الطاعة.

وجمع السيوطي هذه الأقوال كلها في "الدر المنثور" ج 3/25 - 27، فقال - رحمه الله -: وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم في الآية، قال: أمَرهم أن يَصبروا على دينهم ولا يَدَعوه لشِدة ولا رخاءٍ، ولا سرَّاء ولا ضرَّاء، وأمرهم أن يصابروا الكفار، وأن يرابطوا المشركين[[7]](#footnote-7).

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم، عن محمد بن كعب القَرظي، قال: اصبروا على دينكم، وصابروا الوعد الذي وُعِدتُكم، ورابطوا عدوِّي وعدوَّكم؛ حتى يترك دينه لدينكم، واتَّقوا الله فيما بيني وبينكم، لعلكم تُفلحون غدًا إذا لَقِيتموني"[[8]](#footnote-8).

وأخرج ابن جرير، وعبد بن حُميد عن قتادة في الآية، قال: اصبروا على طاعة الله، وصابروا أهل الضلالة، ورابطوا في سبيل الله[[9]](#footnote-9).

وأخرج عبد بن حُميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، عن الحسن في الآية، قال: اصبروا عند المصيبة، وصابروا على الصلوات، ورابطوا في سبيل الله[[10]](#footnote-10).

وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جُبير في الآية، قال: اصبروا على الفرائض، وصابروا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - في المواطن، ورابطوا فيما أمركم ونهاكم[[11]](#footnote-11).

وكذا أخرج ابن المنذر عن ابن عباس، قال: اصبروا على طاعة الله، وصابروا أعداء الله، ورابطوا في سبيل الله[[12]](#footnote-12).

ثم أشار - رحمه الله - إلى أبي عبيدة بن الجراح، وقال إنه أخرجه مالك، وابن أبي شيبة، وابن أبي الدنيا، وابن جرير، والحاكم، وصححه، والبيهقي في الشُّعَب.

**أما القول الثاني في الآية:**

فقال الإمام الطبري - رحمه الله - مستكملاً كلامه ج 7/504 وما بعدها:

"وقال آخرون معنى {وَرَابِطُوا}؛ أي: رابطوا على الصلوات؛ أي: انتظروها واحدة بعد واحدة، ثم ذكر أثرًا عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، فقال: حدَّثنا المثنى، قال: حدثنا سويد، قال: أخبرنا ابن المبارك، عن مصعب بن ثابت بن عبدالله بن الزبير، قال: حدَّثني داود بن صالح، قال: قال لي أبو سلمة بن عبدالرحمن: يا ابن أخي، هل تدري في أي شيء نزلتْ هذه الآية: {اصْبِرُوا وَصَابِرُوا. . . } [آل عمران: 200]. قال: لا، قال: إنه - يا ابن أخي - لم يكن في زمان النبي - صلى الله عليه وسلم - غزوٌ يرابط فيه، ولكن انتظار الصلاة خلف الصلاة[[13]](#footnote-13).

وهذا الأثر ذكره الحافظ ابن كثير - رحمه الله - في تفسيره من طريق ابن مردويه ج 2/196، ولكنه جعله موصولاً إلى أبي هريرة - رضي الله عنه - فقال: وقال ابن مردويه: حدثنا محمد بن أحمد، حدثنا موسى بن إسحاق، حدثنا أبو جحيفة - على بن يزيد الكوفي - أنبأنا ابن أبي كريمة، عن محمد بن يزيد، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، قال: أقبل على أبو هريرة يومًا، فقال: أتدري - يا ابن أخي - فيم نزلت هذه الآية: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا} [آل عمران: 200]؟ قلت: لا، قال: أما إنه لم يكن في زمان النبي - صلى الله عليه وسلم - غزوٌ يرابطون فيه، ولكنها نزلتْ في قوم يعمرون المساجد، يصلون الصلاة في مواقيتها، ثم يذكرون الله فيها، ففيهم نزلتْ: {اصْبِرُوا}؛ أي: على الصلوات الخمس، {وَصَابِرُوا} على أنفسكم وهواكم، {وَرَابِطُوا} في مساجدكم، {وَاتَّقُوا اللَّهَ} فيما عليكم، {لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ}. [[14]](#footnote-14)

ومما يقوِّي هذا الرأي ما رواه الإمام مالك في الموطأ - من حديث أبي هريرة أيضًا - قال: حدثنا العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب مولى الحرقة، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: ((ألا أخبركم بما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات؟ إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة؛ فذلكم الرباط، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط)). [[15]](#footnote-15)

 قال الإمام الطبري[[16]](#footnote-16) - رحمه الله -: "وأولي التأويلات في قوله - تعالى -: {وَرَابِطُوا}: ورابطوا أعداء دينكم من أهل الشرك في سبيل الله، قال أبو جعفر: وأرى أن أصل الرِّباط ارتباط الخيل للعدو، كما ارتبط عدوهم لهم خيلهم، ثم استعمل ذلك في كل مقيمٍ في ثَغْر يدفع عمَّن وراءه من أعدائهم بسوء، ويَحمِي عنهم من بينه وبينهم ممن بغاهم بشر، كان ذا خيل قد ارتبطها أو ذا رُجْلة لا مركبَ له، ثم قال: وإنما قلنا معنى {وَرَابِطُوا}: ورابطوا أعداءكم، وأعداء دينكم؛ لأن ذلك هو المعنى المعروف من معاني الرباط، وإنما يوجه الكلام إلى الأغلب المعروف في استعمال الناس من معانيه، دون الخفي؛ حتى تأتي بخلاف ذلك مما يوجب صرفه إلى الخفي من معانيه - حجة يجب التسليم لها من كتابٍ، أو خبر عن الرسول - صلى الله عليه وسلم - أو إجماع من أهل التأويل"؛ انتهى.

ووافقه ابن عطية -رحمه الله - في تفسيره فقال[[17]](#footnote-17): "اختلف المتأوِّلون في معنى هذه الكلمة {وَرَابِطُوا}؛ فقال جمهور الأمة معناه: رابطوا أعداءكم الخيل؛ أي: ارتبطوها، كما يرتبطها أعداؤكم، ومنه قوله - تعالى -: {وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ} [الأنفال: 60]، ثم ذكر أثر أبي عبيدة وأبي سلمة بن عبدالرحمن، ثم قال: والقول الصحيح هو أن الرباط هو الملازمة في سبيل الله، أصلها من رباط الخيل، ثم سمي كل ملازم لثغر من ثغور الإسلام مرابطًا، فارسًا كان أو راجلاً، واللفظة مأخوذة من الربط، وقول النبي - صلى الله عليه وسلم -: ((فذلكم الرباط))، إنما هو تشبيه بالرباط في سبيل الله؛ إذ انتظار الصلاة إنما هو سبيل من السبل المنجية، قال: والرباط اللغوي هو الأول، وهذا كقوله: ((ليس الشديد بالصرعة))، كقوله: ((ليس المسكين بهذا الطواف))، والمرابط في سبيل الله عند الفقهاء: هو الذي يشخص إلى ثغر ليرابط فيه مدة ما.

وخالفه في ذلك الإمام القرطبي في تفسيره، فقال بعد أن نقل كلامه[[18]](#footnote-18): "قلت - أي القرطبي -: **والرباط اللغوي هو الأول**؛ ليس بمسلَّم، فإن الخليل بن أحمد - أحد أئمة اللغة وثقاتها - قد قال: الرباط ملازمة الثغور، ومواظبة الصلاة أيضًا، فقد حصل أن انتظار الصلاة رباط لُغَوي حقيقة، كما قال - صلى الله عليه وسلم - وأكثر من ذلك ما قاله الشيباني أنه يقال: ماء مترابط؛ أي: دائم لا ينزح - حكاه ابن فارس - وهو يقتضي تعدية الرباط لغة إلى غير ما ذكرنا؛ فإن المرابطة عند العرب: العقد على الشيء حتى لا ينحلَّ، فيعود إلى ما كان صبر عنه، فيحبس القلب على النية الحسنة، والجسم على فعل الطاعة، ومن أعظمها وأهمها ارتباط الخيل في سبيل الله، وارتباط النفس على الصلوات.

قال الشوكاني - رحمه الله - موافقًا للطبري مخالفًا للقرطبي[[19]](#footnote-19): وقد وردتْ أحاديث كثيرة في فضل الرباط، وفيها التصريح بأنه الرباط في سبيل الله وهو يردُّ ما قاله أبو سلمة بنُ عبدالرحمن؛ فإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قد نَدَب إلى الرِّباط في سبيل الله، وهو الجهاد؛ فيحمل ما في الآية عليه.

وأورد الألوسي -رحمه الله - كلامًا طيبًا في معنى الآية، نذكره للاستفادة، قال[[20]](#footnote-20): "وهذه الآية مشتملة على ما يرشد المؤمن إلى ما فيه مصلحة الدين والدنيا، ويرقَى به إلى الذروة العليا، وقرَّر ذلك بعضهم - يشير إلى كلام الرازي في تفسيره ج 5/29 - بأن أحوال الإنسان قسمان: الأول: ما يتعلَّق به وحده، والثاني: ما يتعلق به من حيث المشاركة مع أهل المنزل والمدينة، فمن الأول: الصبر على مشقة النظر والاستدلال في معرفة التوحيد والنبوة والمعاد، وأداء الواجبات، والاحتراز عن المنهيات، والصبر على الشدائد، ومن الثاني: المصابرة، وتحمل الأخلاق الردية من الأقارب والأجانب، ومنه الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والجهاد مع أعداء الدين باللسان والسنان، والإنسان بما ذكر لا بدَّ له من إصلاح القوى النفسانية الباعثة على أضداد ذلك، أمره - سبحانه - بالمرابطة أعمُّ من أن تكون مرابطة ثغر أو نفس، ثم قال: ثم إنه - تعالى - أمر ثانيًا بنوع خاص من الصبر وهي المجاهدة التي يحصل بها النفع العام والعز التام، ثم ترقى إلى نوع آخر من ذلك - وهو أعلى وأغلى - وهو المرابطة التي هي الإقامة في ثغر لدفع سوء مترقب ممن وراءه.

ثم تكلم - رحمه الله - عن حديث أبي هريرة، والذي فيه: ((فذلكم الرباط))، قائلاً: ولعل هذه الرواية أصح من الرواية الأولى - يقصد أثر أبي سلمة - مع ما في الحكم فيها بأنه لم يكن في زمان النبي - صلى الله عليه وسلم - غزوٌ يرابطون فيه من البعد، بل لا يكاد يسلم ذلك له، ثم إن هذه الرواية - وإن كانتْ صحيحة - لا تنافي التفسير المشهور؛ لجواز أن تكون اللام في الرباط فيها للعهد، ويراد به الرباط في سبيل الله، ويكون قوله - صلى الله عليه وسلم -: ((فذلكم الرباط)) من قبيل: "زيدٌ أسد"، والمراد تشبيه ذلك بالرباط على وجه المبالغة. انتهى

وجمع ابن القيم - رحمه الله - هذه المعاني قائلاً[[21]](#footnote-21): قيل اصبروا على النعماء، وصابروا على البأساء والضراء، ورابطوا في دار الأعداء، واتقوا إله الأرض والسماء؛ لعلكم تفلحون في دار البقاء، فالصبر مع نفسك، والمصابرة بينك وبين عدوِّك، والمرابطة الثبات وإعداد العدة. انتهى

**الآية الثانية:**

قال - تعالى -: {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ. . . } [الأنفال: 60] الآية، قال ابن أبي حاتم في تفسيره[[22]](#footnote-22): حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي، ثنا وكيع، عن سفيان، عن شعبة بن دينار، عن عكرمة في قوله: {وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ}، قال: الإناث[[23]](#footnote-23)، وروي عن مجاهد وعمرو بن دينار مثلُ ذلك، وعن مقاتل بن حيان: قال هي الخيل[[24]](#footnote-24)، وقال حدثنا أبي، ثنا يحيى بن المغيرة، أنبأنا جرير، عن أبي سنان، عن ليث، عن مجاهد في قوله: {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ}، قال: القوة: ذكور الخيل[[25]](#footnote-25)، وروي عن عكرمة مثلُ ذلك.

وقال الإمام القرطبي - رحمه الله -: "الثانية: قوله - تعالى -: {وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ}، وقرأ الحسن، وعمرو بن دينار، وأبو حَيْوة: {ومن رُبُط الخيل}، بضم الراء والباء، جمع رِبَاط ككتاب وكُتُب، قال أبو حاتم عن ابن زيد: الرباط من الخيل الخَمْس فما فوقها، وجماعته رُبُط وهي التي ترتبط، يقال منه: رَبَط يَربِط رَبْطًا، وارتبط يَرتَبِط ارتباطًا، ومَربِط الخيل ومَرَابِطها، وهي ارتباطها بإزاء العدو، قال الشاعر:

أَمَرَ الْإِلَهُ بِرَبْطِهَا لِعَدُوِّهِ = فِي الْحَرْبِ إِنَّ اللهَ خَيْرُ مُوَفِّقِ

وقال مكحول بن عبدالله:

تَلُومُ عَلَى رَبْطِ الْجِيَادِ وَحَبْسِهَا = وَأَوْصَى بِهَا اللهُ النَّبِيَّ مُحَمَّدَا

قال: ورباط الخيل فضل عظيم ومنزلة شريفة، وكان لعُرْوَة البَارِقي سبعون فرسًا معدَّة للجهاد، والمستحب فيها الإناث؛ قاله عكرمة، وجماعة، وهو الصحيح؛ فإن الأنثى بطنها كنز، وظهرها عزٌّ، قال: وفرس جبريل كان أنثي"، [[26]](#footnote-26) كذا قال.

ثم قال: الرابعة: وقد استدلَّ بعض علمائنا بهذه الآية على جواز وقفِ الخيل والسلاح، واتخاذ الخزائن لها عدة للأعداء؛ انتهى.

قال ابن عطية في تفسيره[[27]](#footnote-27) - موضحًا الأمر أكثر -: وقال عكرمة مولى ابن عبَّاس "القوة" ذكور الخيل، و"الرباط" إناثها، وهذا قول ضعيف، وقالتْ فرقة: القوة الرمي، واحتجت بحديث عقبة بن عامر: ((ألا إن القوة الرمي)). [[28]](#footnote-28)

وقال السدي: القوة السلاح، وذهب الطبري إلى عموم اللفظة، وذكر أن مجاهد رُئِي يتجهز وعنده جواليق[[29]](#footnote-29) فقال: هذا من القوة قال القاضي أبو محمد: وهذا هو الصواب، والخيل في الجملة و المحمول عليه من الحيوان و السلاح كله و الملابس الباهتة، والآلات و النفقات كلها داخله في القوة، وأُمر المسلمون بأعدادها ما استطاعوا من ذلك، ولما كانت الخيل هي أصل الحروب وأوزارها والتي عقد الخير في نواصيها و هي أقوي القوة وحصون الفرسان خصها الله بالذكر تشريفا.

 "ورباط الخيل" جمع ربط ككلب وكلاب، ولا يكثر ربطها إلا وهي كثيرة، ويجوز أن يكون الرباط مصدرا من ربط كصاح صياحًا ونحوه، لأن مصادر الثلاثي غير المزيد لا تنقاس، و إن جعلناه مصدرًا من رابط فكأن ارتباط الخيل واتخاذها يفعله كل واحد لفعل آخر له، فترابط المؤمنون بعضهم بعضًا فإذا ربط كل واحد منهم فرسًا لأجل صاحبه فقد حصل بينهم رباط وذلك الذي حض في الآية عليه.

قال: وقرأ الحسن، وعمرو بن دينار، وأبو حَيْوة "من رُبُط"، بضم الراء والباء، وهو جمع رباط ككتاب، وكتب، كذا نصَّه المفسرون في جمعه، وهو مصدر غير مختلف نظر؛ انتهى.

 وزاد ابن عاشور الأمر وضوحًا؛ فقال في تفسيره الحديث[[30]](#footnote-30): "والقوة كمال صلاحية الأعضاء لعملها، وقد تقدم ذلك عند قوله: {إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ شَدِيدُ الْعِقَابِ} [الأنفال: 52]، وتطلق القوة مجازًا على شدة تأثير شيءٍ ذي أثرٍ، وتُطلَق أيضًا على سبب شدة التأثير.

 فقوةُ الجيش شدةُ وقعِه على العدو، وقوتُه أيضًا سلاحُه وعتاده، وهو المراد هنا في الآية، فهو مجاز مرسل بواسطتين؛ فاتخاذُ السيوف، والرماح، والأقواس، والنبال؛ من القوة في جيوش العصور الماضية، واتخاذُ الدبابات، والمدافع، والطيارات، والصواريخ؛ من القوة في جيوش عصرنا، و بهذا الاعتبار يفسَّر ما رواه مسلم عن عقبة بن عامر أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قرأ هذه الآية على المنبر، ثم قال: ((ألا إن القوة الرمي)).

**الرباط في السنة**

وردتْ أحاديث كثيرة في كتب السنة المعتبَرة تحض على الرباط؛ مبينة فضله ومكانته في الإسلام، وكذا تحدِّد بعض منها أماكنَ هذا الرباط، وكم مدته ووقته، ومَن يصلح لهذا الرباط ومَن لا يصلح، ويبيِّن البعض الآخر منها متى يكون واجبًا محتمًا على المسلمين، ومتى يكون مندوبًا إليه.

ولعدم تداخل هذه المواضيع بعضها ببعض؛ آثرنا أن نفرد لكل قسم من هذه الأقسام فصلاً يشتمل على أهم الأحاديث التي تدل عليه تخصيصًا، وإن تداخلتْ بعض الأحاديث مع بعضها بيَّنا ذلك، ثم نتبع هذه الأحاديث في كل قسم بما يتناسب معها من أقوال العلماء العاملين المعتبرين، والتي بها يتضح أهم ما تشتمل عليه هذه الأحاديث من أحكام ومعانٍ.

وبعد النظر في هذه الأحاديث، وجدنا أنها تدور حول أربعة محاور رئيسية:

أولها: فضل الرباط.

ثانيها: مكانته.

ثالثها: مكانه.

رابعها: مدته و وقته.

**فالفرع الأول منها:**

 ما جاء في " فضل الرباط ":

**[1] ما جاء عن عقبة بن عامر - رضي الله عنه -:**

قال الإمام أحمد - رحمه الله -: حدثنا عبدالله بن يزيد، ثنا ابن لهيعة، عن مشرح بن هاعان، قال: سمعت عقبة بن عامر يقول: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: ((كلُّ ميت يختم على عمله، إلا المرابط في سبيل الله؛ فإنه يجرى له عمله حتى يبعث)). [[31]](#footnote-31)

**]2[ ما جاء عن سلمان الفارسي - رضي الله عنه -:**

 قال الإمام مسلم - رحمه الله -:

حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن بن بهرام الدارمي، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا ليث بن سعد، عن أيوب بن موسى، عن مكحول، عن شرحبيل بن السمط، عن سلمان الفارسي، قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: ((رباط يوم وليلة خيرٌ من صيام شهر وقيامه، وإن ماتْ جرى عليه عمله الذي كان يعمله، وأُجري عليه رزقه، وأمن الفتان)). [[32]](#footnote-32)

**[3] ما جاء عن سهل بن سعد - رضي الله عنه -:**

قال الإمام البخاري - رحمه الله - حدَّثنا عبدالله بن نمير، سمع أبا النضر، حدثنا عبدالرحمن بن دينار، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: ((رِبَاط يومٍ في سبيل الله خيرٌ من الدنيا وما عليها، وموضعُ سَوْط أحدكم من الجنة خيرٌ من الدنيا وما عليها، والرَّوْحة يَروحُها العبد في سبيل الله، أو الغدوة خيرٌ من الدنيا وما عليها)). [[33]](#footnote-33)

**[4] ما جاء عن عثمان بن عفان - رضي الله عنه -:**

قال الإمام النسائي - رحمه الله -: أنبأنا عمرو بن منصور، قال حدثنا عبدالله بن يوسف، قال حدثنا الليث، عن زهرة بن معبد، قال حدثني أبو صالح مولى عثمان، قال: سمعت عثمان يقول: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: ((رِبَاط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل)). [[34]](#footnote-34)

**[5] ما جاء عن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه -:**

قال الإمام ابن المبارك - رحمه الله -: أخبرنا سعيد بن يزيد، عن عبدالله بن هبيرة، عن ابن ربيعة، عن عبادة بن الصامت، قال: ليس من رجلٍ يُخرِج نفسه إلا رأى منزلَه قبل أن تَخرُج نفسه، غير المرابط يَجرِي عليه أجره - أو قال: رزقه - ما كان مرابطًا". [[35]](#footnote-35)

قال الحارث بن أبي أسامة، حدثنا أبو النضر، ثنا بكر بن خُنَيس عن ليث، عن محمد بن المنكدر، عن عبادة بن الصامت، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((رِبَاط يومٍ في سبيل الله يَعدِل عبادةَ شهرٍ أو سنةٍ صيامِها وقيامِها، ومَن مات مرابطًا في سبيل الله أعاذه الله من فتنة القبر، وأَجرَى له رِبَاطه ما دامت الدنيا)). [[36]](#footnote-36)

**[6] ما جاء عن فضالة بن عبيد - رضي الله عنه -:**

قال الإمام سعيد بن منصور - رحمه الله -:

حدثنا عبدالله بن وهب قال أخبرني أبو هانئ، عن عمرو بن مالك، عن فَضَالة بن عُبَيد، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: ((كلُّ ميتٍ يُختَم على عمله إلا المرابط؛ فإنه ينمو له إلى يوم القيامة، ويؤمَن من فتنة القبر)). [[37]](#footnote-37)

وقال ابن المبارك في " الجهاد ":

حدثنا حَيْوة بن شُرَيح، قال أخبرني أبو هانئ الخولاني، أن عمرو بن مالك، أخبره أنه سَمِع فَضَالة بن عُبَيد يحدِّث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: ((مَن مات على مرتبة من هذه المراتب بعثه الله عليها يوم القيامة)). [[38]](#footnote-38)

**[7] ما جاء عن العرباض بن سارية - رضي الله عنه -:**

قال الإمام ابن أبي عاصم - رحمه الله -:

حدثنا عمرو بن عثمان بن كثير قال حدثني أبو مطيع - معاوية بن يحيى - قال حدثنا بحير، عن خالد ابن معدان، عن جبير بن نفير، وكثير بن مرة، وعمرو بن الأسود، عن العِرْبَاض بن سارية، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((كل عمل ينقطع عن صاحبه إذا مات إلا المرابط في سبيل الله؛ فإنه ينمى له عمله، ويجرى عليه رزقه إلى يوم الحساب)). [[39]](#footnote-39)

**[8] ما جاء عن أنس بن مالك - رضي الله عنه -:**

قال الإمام ابن ماجه - رحمه الله -: حدثنا عيسي بن يونس الرملي، قال حدثنا محمد بن شابور، عن سعيد بن خالد بن أبي طويل، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: ((حَرَسُ ليلةٍ في سبيل الله أفضلُ من صيام رجلٍ وقيامِه في أهله ألفَ سنة، السنة ثلاثمائة وستون يومًا، واليوم كألفِ سنة)). [[40]](#footnote-40)

 **[9] ما جاء عن عبدالله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنه -:**

قال الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله -: حدثنا حسن - يعني ابن موسى الأشيب - حدثنا ابن لهيعة، حدثنا يزيد بن أبي حبيب، عن سويد بن قيس، عن عبدالله بن عمرو، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: ((رِبَاط يوم خيرٌ من صيام شهر وقيامه)). [[41]](#footnote-41)

وقال ابن أبي عاصم - رحمه الله -:

حدَّثنا سلمة بن شبيب قال: حدثنا يزيد بن أبي حكيم قال: حدثنا شيخ من أهل المدينة - يقال له: عمرو بن صهبان - عن زيد بن أسلم، عن عطاء، عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((مَن مات مرابطًا في سبيل الله مات شهيدًا، ووقاه الله فتَّان القبر، وأجري عليه أحسنُ عمله، وغُدِي عليه ورِيحَ برزقه من الجنة)). [[42]](#footnote-42)

وقال عبدالله بن المبارك - رحمه الله -:

حدثنا عبدالرحمن بن شريح، قال: سمعت صاعدًا مولى عبدالملك يحدِّث عن يزيد بن رباح - أبي فراس مولى عبدالله بن عمرو - عن عبدالله بن عمرو، قال فيمَن يموت مرابطًا: "إنه يأمن من الفزع الأكبر يوم القيامة". [[43]](#footnote-43)

وقال سعيد بن منصور - رحمه الله -:

حدثنا عبدالله بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث، عن إسحاق بن الأزرق أن أبا سالم الجيشاني حدثه أنه سمع عبدالله بن عمرو يقول: "كلُّ عملٍ ينقطع عن صاحبه إذا مات إلا المرابط؛ فإنه يَجرِي عليه الرِّباط حتى يُبعَث من قبره". [[44]](#footnote-44)

**[10ٍ] ما جاء عن أبي هريرة -- رضي الله عنه -:**

 قال الإمام ابن ماجه - رحمه الله -: حدثنا يونس بن عبدالأعلى، ثنا عبدالله بن وهب، أخبرني الليث، عن معبد، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((مَن مات مرابطًا في سبيل الله أجري عليه عمله الصالح، وأجري عليه رزقه، وأمن من الفتان، ويبعثه الله يوم القيامة آمنًا من الفزع)). [[45]](#footnote-45)

وقال الإمام عبدالرزاق الصنعاني - رحمه الله -:

 أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -: ((مَن مات مرابطًا مات شهيدًا ووُقِي فتَّان القبر، وغُدِي ورِيحَ برزقه من الجنة، وجُرِي عليه)). [[46]](#footnote-46)

وقال ابن أبي عاصم - رحمه الله -:

حدثنا عبدالوهاب بن الضحاك قال: حدثنا ابن عياش، عن أرطأة بن المنذر، عن عبدالله بن مالك، قال: سمعتُه يقول على المنبر: سمعتُ أبا هريرة - رضي الله عنه - يقول: "مَن رابط في سبيل الله يومُا أو ليلة؛ كتب الله له كأجرِ الصائم القائم سنة". [[47]](#footnote-47)

 **[11] ما جاء عن جابر بن عبدالله - رضي الله عنه -:**

قال الإمام الطبراني - رحمه الله -:

 حدثنا عبدالملك بن محمد بن عدي - أبو نعيم الجرجاني - سنة ثمان وثمانين ومائتين - قال: نا عمار بن رجاء الجرجاني قال: نا أحمد بن أبي طيبة، عن أبيه، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: ((مَن رابط يومًا في سبيل الله؛ جعل الله بينه وبين النار سبعة خنادق، كل خندق كسبع سموات وسبع أرضين)). [[48]](#footnote-48)

**[12] ما جاء عن أبي أمامة الباهلي - رضي الله عنه -:**

\* قال الامام سعيد بن منصور - رحمه الله -:

 حدثنا إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن سعيد، عن خالد بن معدان، عن أبي أمامة، قال: "كل عمل ابن آدم ينقطع إذا مات صاحبه، غير الرباط؛ فإنه يجرى لصاحبه مثل أجر المرابط الحي إلى يوم القيامة". [[49]](#footnote-49)

وقال الطبراني - رحمه الله -:

 حدثنا إبراهيم بن متويه الأصبهاني، وإبراهيم بن محمد بن عرق الحمصي، ثنا محمد بن حفص الأوصابي، ثنا محمد بن حمير، ثنا صفوان بن عمرو، عن خالد بن معدان، عن أبي أمامة - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: ((مَن رابط في سبيل الله أمَّنه الله من فتنة القبر)). [[50]](#footnote-50)

**[13] ما جاء عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -:**

قال الإمام الطبراني - رحمه الله -: حدثنا محمد بن زريق بن جامع، ثنا أبو الظاهر بن السرح، ثنا رِشْدِين بن سعد، عن أبي سعيد المقبري، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: ((مَن صام يومًا في سبيل الله باعده الله من النار سبعين خريفًا، ومًن توفِّي مرابطًا وُقِي فتنة القبر وجرى عليه رزقه)). [[51]](#footnote-51)

 **[14] ما جاء عن واثلة بن الاسقع - رضي الله عنه -:**

قال الإمام ابن أبي عاصم - رضي الله عنه -: حدثنا عبدالوهاب بن الضحاك قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن عمر بن رؤبة، عن عبدالواحد بن عبدالله النصري، عن واثلة بن الأسقع قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((مَن مات مرابطًا في سبيل الله أجرى الله له مثل أجر المرابط في سبيل الله حتى يبعثه الله يوم الحساب)). [[52]](#footnote-52)

**[15] ما جاء عن ابي بن كعب - رضي الله عنه -:**

 قال الإمام ابن ماجه - رحمه الله -:

 حدثنا محمد بن سمة، حدثنا محمد بن يعلى السلمي، حدثنا عمر بن صبيح، عن عبدالرحمن بن عمرو، عن مكحول، عن أُبَي ابن كعب قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((لَرِبَاط يوم في سبيل الله من وراء عَوْرة المسلمين محتسبًا من شهر رمضان أفضلُ عند الله وأعظم أجرًا - (أراه قال) -: من عبادة ألف سنة صيامها وقيامها؛ فإن ردَّه الله إلى أهله سالمًا لم تكتب عليه سيئة ألف سنة، وتكتب له الحسنات، ويجرى له أجر الرباط إلى يوم القيامة)). [[53]](#footnote-53)

• وبعد:

فمن مجموع هذه الأحاديث السابقة يتضح الآتي:

أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قد جعل فضل الرباط متفاوتًا، فتارة يطلق الجزاء؛ كما في حديث سهل بن سعد: ((خير من الدنيا وما عليها)).

وتارة يجعل له من الفضل ما لا يستطيع المجتهد في عبادته أداءه؛ كما في حديث عثمان: ((خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل)).

وتارة يقيِّد هذا الفضل بمقدار الأيام المرابط فيها المرء؛ كما في حديث سلمان وعبادة بن الصامت، وغيرهما: ((يعدل عبادة شهر صيام وقيام، أو عبادة شهرين، أو عبادة سنة)).

ثم جعل في كل ذلك أنه يجرى له عمله بعد موته، ويؤتى برزقه، كما لو كان حيًّا في الدنيا، والفضيلة الكبرى أنه يأمن من فتان القبور، ويأمن الفزع الأكبر يوم القيامة، بل وينمى له هذا الأجر، وفي الأخيرة أنه يحشر مع الشهداء على ما في الحديث من ضعف.

 وهذا فضل مجموع لم يُجمَع لأحد مثل المرابط في سبيل الله، و الله أعلم، والسؤال هو: هل هناك تعارض بين كل تلك الفضائل، زيادة ونقصانًا؟

و ما أسباب هذا التفاوت في مقادير الجزاء؟ ولم كل هذا الجزاء؟

وما هو المغزى من إعلام المرابط وغيره هذا الجزاء؟

ولعل في أقوال العلماء الآتية إجابات لتلك الأسئلة؛ فنقول:

• قال ابن بطال في شرحه على صحيح البخاري[[54]](#footnote-54):

"قال المهلب: إنما صار رِبَاط يوم في سبيل الله خيرًا من الدنيا وما فيها؛ لأنه عمل يؤدِّي إلى الجنة، وصار موضع سوط في الجنة خيرًا من الدنيا وما فيها؛ من أجل أن الدنيا فانية، وكل شيء من الجنة وإن صغر التمثيل لنا - وليس فيها صغير - فهو أدوم وأبقى من الدنيا الفانية المنقطعة، فكان الدائم الباقي خيرًا من المنقطع"؛ انتهى.

و قال الإمام النووي في شرحه على صحيح مسلم[[55]](#footnote-55): قوله - صلى الله عليه وسلم - " رباط يوم و ليلة خير من صيام شهر و قيامه و ان مات جري عليه عمله الذي كان يعمله ".

هذه فضيلة ظاهرة للمرابط، وجريان عمله بعد موته فضيلة مختصة به، لا يشاركه فيها أحد، وقد جاء في غير مسلم: ((كل ميت يختم على عمله بعد موته إلا المرابط؛ فإنه ينمى له إلى يوم القيامة)).

 وقوله - صلى الله عليه وسلم -: ((وأجري عليه رزقه))؛ موافقٌ لقول الله - تعالى -: {أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ} [آل عمران: 169].

والأحاديث السابقة تدل على أن أرواح الشهداء تأكل من ثمار الجنة.

قوله: ((أمن))، بوجهين: أحدهما: (أَمِن) بفتح الهمزة وكسر الميم من غير (واو)، والثاني: (اُومِن) بضم الهمزة وواو.

وأما (الفتان)، فقال القاضي: رواية الأكثرين بضم الفاء جمع (فاتن)، قال: ورواية الطبري بالفتح، وفي رواية أبي داود في سننه: ((أُومِن من فتانِي القبر))؛ انتهى.

وزاد الملا علي القاري هذا الذي ذكره النووي وضوحًا، فقال[[56]](#footnote-56) في شرح حديث سهل: ((خير من الدنيا وما عليها))، وفي نسخة: ((وما فيها))؛ أي: من المال المنفق في سبيل الله، أو جزاؤه خير من الدنيا وما فيها.

ثم قال: واعلم أن اللام للابتداء أو القسم - يقصد قوله: ((لَغدوة)) - والمعنى: فضل الغدوة والروحة في سبيل الله خيرٌ من نِعَم الدنيا كلها؛ لأنها فانية زائلة، ونِعَم الآخرة كاملة باقية، ويحتمل أن المراد أن هذا القدر من الثواب خيرٌ من الثواب الذي يحصل لِمَن لو حصلتْ له الدنيا وأنفقها في سبيل الله.

وقال في قول النبي - صلى الله عليه وسلم -: ((كل ميت يختم على عمله إلا المرابط؛ فإنه ينمى له عمله إلى يوم القيامة، وأجري عليه))؛ هذه بصيغة المجهول؛ أي: أوصل إليه رزقه أي من الجنة.

قال الطيبي: ومعنى: ((جرى عليه عمله))؛ كقوله: ((جرى عليه القضاء))؛ أي يقدر له من العمل بعد الموت كما جرى منه قبل الممات"؛ فجرى هنا بمعني قُدِّر ونحوه في المريض.

قال: ولما كان قوله: ((وأجري عليه عمله، ورزقه)) تلميحًا إلى قوله - تعالى -: {يُرْزَقُونَ} [آل عمران: 169]؛ أجري مجراه في البناء للمجهول.

و((أمن الفَتَّان)) بفتح الفاء وتشديد التاء؛ أي: عذاب القبر وفتنته، أو الذي يَفتِن المقبور بالسؤال فيعذبه، وقيل: أراد الدجال، وقيل: الشيطان؛ فإنه يفتن الناس بخدعه إياهم، ويتزين المعاصي لهم.

وفي نسخة بضم الفاء، ويروي ((الفُتان))، جمع فاتن؛ أي: نار محرقة، أو الزبانية الذين يعذبون الكفار.

ولابن دقيق العيد كلام دقيق جدًّا، يوضِّح المعنى أكثر، قال - رحمه الله -[[57]](#footnote-57): وفي قوله - عليه السلام -: ((خير من الدنيا وما فيها)) وجهان؛ أحدهما: أن يكون من باب تنزيل المغيَّب منزلة المحسوس تحقيقًا له وتثبيتًا في النفوس؛ فإنه ملك الدنيا ونعيمها ولذاتها محسوسة مستعظمة في طباع النفوس؛ فحقِّق عندها أن ثواب اليوم الواحد في الرباط - وهو من المغيَّبات - خير من المحسوسات التي عهدتموها من لذات الدنيا.

والثاني: أنه قد استبعد بعضُهم أن يوازَن شيء من نعيم الآخرة بالدنيا كلها، فحمل الحديث - أو ما هو معناه - على أن هذا الذي رتب عليه الثواب خير من الدنيا كلها، ولو أنفقتْ في طاعة الله - تعالى - وكأنه قصد بهذا أن تحصل الموازنة بين ثوابين أُخْرَوِيَّين لاستحقار الدنيا، في مقابلة شيء من الأخرى ولو سبيل التفصيل.

قال: والأول عندي أوجه وأظهر.

وفي الجواب عن تعارض الجزاء واختلافه كلامٌ طيب من بدر الدين العيني، قال[[58]](#footnote-58): وقوله: ((وما عليها))؛ أي: على الدنيا، وفائدة العدول عن قوله: ((وما فيها))، هو أن معنى الاستعلاء أعم من الظرفية وأقوى؛ فقصده زيادة المبالغة.

ثم قال: فإن قيل: روى أحمد وغيره من حديث عثمان: ((رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه))؛ قلت: لا تعارض؛ لأنه باختلاف العاملين، أو باختلاف العمل بالنسبة إلى الكثرة والقلة؛ انتهى.

وسبق العيني إلى ذلك القولِ ابنُ حجر العسقلاني، فقال[[59]](#footnote-59): قال ابن بزيزة: ولا تعارض بينهما - أي خير من صيام شهر وقيامه، وخير من ألف يوم - لأنه يحمل على الإعلام بالزيادة في الثواب عن الأول، أو باختلاف العاملين.

قلتُ - أي ابن حجر -: أو باختلاف العمل بالنسبة إلى الكثرة و القلة، ولا يعارضان حديث الباب؛ لأن الصيام شهر وقيامه خيرٌ من الدنيا وما عليها؛ انتهى.

ولهذا التفاوت أسباب أخرى ذكرها قبلهما السرخسي؛ فقال[[60]](#footnote-60) - رحمه الله -: في شرح حديث سلمان: وهذا الحديث وإن كان موقوفًا على سلمان؛ فهو كالمرفوع إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لأن مقادير أجزية الأعمال لا تعرف بالرأي، بل طريق معرفتها التوقيف.

ثم قال: وهذا التفاوت في الجزاء إما بحسب التفاوت في الأمن من العدو، فكلما كان الخوف أكثر كان الثواب في المقام أكثر، أو بحسب منفعة المسلم بمقامه؛ فإن أصل هذا الثواب لإعزاز الدين وتحصيل المنفعة للمسلمين بعمله، أو بحسب تفاوت الأوقات في الفضيلة.

ثم ذكر حديث أُبَي بن كعب عند ابن ماجه، وقال: ومعنى: ((أُجِير من فتنة القبر))؛ أي: من ضغطة القبر.

وقال: ومعنى هذا الوعد - أي الجزاء - في حق مَن مات مرابطًا - والله أعلم - أنه كان في حياته يُؤمِّن المسلمين بعمله، فيجازي في قبره بالأمن مما يخاف منه، أو لما اختار في حياته المقام في أرض الخوف والوحشة لإعزاز الدين، يجازى بدفع الخوف والوحشة عنه في القبر.

قلت: هذا القول أقرب إلى الصواب، والله اعلم.

قال في فيض القدير[[61]](#footnote-61): (تنبيه) قال القرطبي: لا معنى للنمو إلا المضاعفة، وهي موقوفة على سببٍ فتنقطع بانقطاعه، بل هي فضلٌ دائم من الله - تعالى - لأن أعمال البر لا يتمكن منها إلا بالسلامة من العدو، والتحرز منه ببيضة الدين، وإقامة شعائر الإسلام، وهذا العمل الذي يجري عليه ثوابه، هو ما عمله من الأعمال الصالحة.

وقال قبلها: قال الآبي: يعني الثواب المترتِّب على رباط يوم أو ليلة يجري له دائمًا، ولا يعارضه حديث: ((إذا مات المرء انقطع عمله إلا من ثلاث))[[62]](#footnote-62)؛ إما لأنه لا مفهوم للعدو في الثلاث، أو بأن يرجع هذا إلى إحدى ثلاث، وهو هنا صدقة جارية.

**فصل ما جاء في مكانة الرباط:**

**ما جاء عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -:**

قال الإمام عبدالرزاق - رحمه الله -: أخبرنا ابن عُيَينة، عن موسى بن أبي علقمة، عن عيسى، قال: قال عمر بن الخطاب: "عليكم بالجهاد، ما دام حلوًا خَضِرًا، قبل أن يكون ثُمَّامًا، أو يكون رَمَامًا، أو يكون حطامًا، وانطاتتِ المغازي، وأُكِلتِ الغنائم، واستُحلَّتِ الحرم، فعليكم بالرباط فإنه أفضل غزوكم". [[63]](#footnote-63)

الثُّمَام: نَبْت ضعيف قصير لا يطول.

الرَّمَام: البالي الهشيم المتفتِّت من النبات.

الحطام: المنكسر المتفتت.

 **ما جاء عن أنس بن مالك - رضي الله عنه -:**

قال الأمام ابن عساكر - رحمه الله -: أخبرنا أبو الحسن الشافعي، وأبو الحسن بن دريد قالا: أنا نصر بن إبراهيم - زاد الشافعي وأبو محمد بن فضيل - قالا: أنا أبو الحسن بن عوف، أنا أبو علي بن منير، أنا أبو بكر بن محمد بن خزيم، نا هشام بن عمار، نا أبي - عمار بن نصير بن ميسرة ابن أبان الظفري - نا عباد بن كثير، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: ((لا يزال الجهاد حلوًا خَضِرًا ما أمطرتِ السماء وأنبتتِ الأرض، وسينشأ نشوءٌ من قبل المشرق يقولون: لا جهاد ولا رباط، أولئك وقود النار، بل رِبَاطُ يومٍ في سبيل الله خيرٌ من عتق ألف رقبة، ومن صدقة أهل الأرض جميعًا)). [[64]](#footnote-64)

**ما جاء عن سهل بن سعد - رضي الله عنه -:**

قال الامام الترمذي - رحمه الله -:

 حدثنا أبو بكر بن النضر، حدثنا أبو النضر البغدادي، حدثنا عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: ((رِباطُ يومٍ في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها، وموضع سوط أحدكم خير من الدنيا وما فيها، ولروحة يروحها العبد في سبيل الله، أو لغدوة خير من الدنيا وما فيها)). [[65]](#footnote-65)

**ما جاء عن أبي أمامة - رضي الله عنه -:**

قال الإمام الطبراني - رحمه الله -: حدثنا محمد بن بكر السراج العسكري، ثنا إسماعيل بن إبراهيم الترجماني، ثنا أيوب بن مدرك، عن مكحول، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((تمام الرباط أربعون يومًا، لم يَبِع ولم يشترِ ولم يُحدِث حَدَثًا؛ خرج من ذنوبه كيوم ولدتْه أمه)). [[66]](#footnote-66)

وقال الإمام الطبراني أيضًا - رحمه الله -: حدثنا يحيى بن أيوب العلاف، ثنا سعيد بن أبي مريم، أنا يحيى بن أيوب، عن عبيدالله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((أربعة تجري عليهم أجورهم بعد الموت: مَن مات مرابطًا في سبيل الله، ومَن علم علمًا أجري له أجره ما عُمِل به، ومَن تصدَّق بصدقة فأجرها يجري له ما جرتْ، ورجل ترك ولدًا صالحا فهو يدعو له)). [[67]](#footnote-67)

وقال بن أبي عاصم - رحمه الله -: حدثنا عبدالوهاب بن نجدة، حدثنا يحيى بن صالح، عن جميع بن ثوب، عن خالد بن معدان، عن أبي أمامة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: ((إن صلاة المرابط تَعدِل خمس مائة صلاة، ونفقتُه الدينار والدرهم أفضلُ من سبعمائة دينار يُنفِقه في غيره))[[68]](#footnote-68)

**ما جاء عن أبي صالح الحمصي - رحمه الله -:**

قال الإمام ابن المبارك - رحمه الله -: حدثنا بشار بن سعيد، أخبرني أبو صالح الحمصي أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: ((يَبْعَث الله - عز وجل - يوم القيامة أقوامًا يَمرُّون على الصراط كهيئة الريح، ليس عليهم حساب ولا عذاب))، قالوا: ومَن هم يا رسول الله؟ قال: ((أقوام يدركهم موتهم في الرباط)). [[69]](#footnote-69)

**ما جاء عن عصمة بن راشد - رحمه الله -:**

 قال سعيد بن منصور - رحمه الله -: حدثنا إسماعيل بن عياش عن عصمة بن راشد قال: سمعت رجالاً من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يفضلون الرباط على الجهاد، قلت لأبي: ولم؟ قال: لأن في الجهاد شروطًا كثيرة، وليست من الرباط)). [[70]](#footnote-70)

**ما جاء عن عبيدالله بن أبي حسين - رحمه الله -:**

قال عبدالله بن المبارك - رحمه الله -: حدثنا بكر بن خنيس، حدثنا ضرار بن عمرو، عن يزيد بن محمد القرشي، عن عبيدالله بن أبي حسين أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: ((مَن نزل منزلاً يُخِيف فيه المشركين، ويُخِيفونه حتى يُدرِكه الموت؛ كتب له كأجرِ ساجدٍ لا يرفع رأسه إلى يوم القيامة، وأجر قائم لا يقعد إلى يوم القيامة، وأجر صائم لا يفطر)). [[71]](#footnote-71)

**ما جاء عن يزيد العقيلي - رحمه الله -:**

قال ابن المبارك - رحمه الله تعالى -: حدثنا حيوة بن شريح قال: حدثنا نافع بن سليمان، عن يزيد العقيلي أنه حدَّثه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: ((إنه سيكون في أمتي قوم يُسدُّ بهم الثغور، تُؤخَذ منهم الحقوق، ولا يُعطَون حقوقهم، أولئك مني وأنا منهم، أولئك مني وأنا منهم)). [[72]](#footnote-72)

**ما جاء عن عسعس بن سلامة - رحمه الله -:**

قال الإمام أبو داود الطيالسي - رحمه الله -: حدثنا شعبة، عن الأزرق بن قيس، عن عسعس بن سلامة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان في سفر، فقد رجلاً من أصحابه فأُتِي به، فقال: إني أردتُ أن أخلو بعبادتي - أو بعبادة ربي - فاعتزل الناس، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((فلا تفعلْه، ولا يفعلْه أحد منكم - قال ثلاثًا - فلَصَبر ساعةٍ في بعض مواطن المسلمين خير من عبادة أربعين عامًا)). [[73]](#footnote-73)

**ما جاء عن عتبة بن الندر - رضي الله عنه -:**

قال ابن أبي عاصم - رحمه الله -: حدثنا دحيم، حدثنا سويد بن عبدالعزيز قال: حدثنا أبو وهب الكلاعي، عن مكحول، عن خالد بن معدان، عن عتبة بن النُّدَّر، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((إذا انتاطتِ المغازي، وكثرت العزائم، واستُحلَّت الغنائم؛ فخير جهادِكم الرِّباط)). [[74]](#footnote-74)

**وبعد:**

فهذه الأحاديث سالفة الذكر تبيِّن - ولا شك - المكانة العالية والدرجة السامية للرباط والمرابط، وإن كان في الصحيح منها ما يغني عن الضعيف، فالرباط فرع عن الجهاد، بل هو أفضل فروعه، وأفضلهم مكانة؛ فبه تسد الثغور، وتحفظ بيضة المسلمين، بل من العلماء مَن جعله أفضل من الجهاد نفسه، ورفع شأنه حتى إنهم فضَّلوه على كثيرٍ من الأعمال التي تسمو النفوس إلى فعلها، وركوب درجات الجزاء فيها؛ مثل المجاورة بمكة والمدينة.

وأقوال العلماء التالية توضِّح ما الصحيح من ذلك، هل الرباط أو المجاورة أفضل؟ ومتى تكون هذه الأفضلية هي المرجوة؟ وهل لها ارتباط بمكان الرباط؟ ومتى يتعيَّن هذا الرباط؟ وهل المكوث مرابطًا أفضل أو الخروج إلى ملاقاة العدو؟ وما هي الصفات التي على المرابط أن يتحلَّى بها؟

**ودونك الإجابات من أقوال العلماء في ذلك:**

قال الملا علي القاري[[75]](#footnote-75): "وقال الطيبي: فإن قلتَ: هو جمع محلًّى بلام الاستغراق - أي قوله: ((فذلكم الرباط)) - فيلزم أن يكون المرابط أفضل من المجاهد في المعركة، ومن انتظار الصلاة بعد الصلاة في المسجد.

قلتُ - أي الملا علي -: هذا في حق مَن فُرِض عليه المرابطة وتعيَّن بنصب الإمام، ثم قال: في فرض العين لا يُقَال إنه خير من غيره؛ لأنه متعين لا يتصور خلافه إذا اشتغله بغير معصية؛ انتهى.

وقال الإمام البيهقي - رحمه الله -[[76]](#footnote-76):

والمرابطة في سبيل الله تنزل من الجهاد والقتال منزلة الاعتكاف في المساجد من الصلاة؛ لأن المرابط يُقِيم في وجه العدو متأهبًا مستعدًّا حتى إذا أحسَّ من العدو بحركة أو غفلة؛ نهض فلا يفوتُه بالتأهب والإتيان من بعد فرضه، كما أن المعتكف يكون في موضع الصلاة مستعدًّا، فإذا دخل الوقت وحضر الإمام، قام إلى الصلاة ولم يشغله عن إتيان المساجد شاغلٌ، ولا حال بينه وبين الصلاة مع الإمام حائل، ولا شك أن المرابطة أشق من الاعتكاف، فإذا كان الاعتكاف مستحبًّا مندوبًا إليه؛ فالمرابطة مثله، والله أعلم؛ انتهى.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية [[77]](#footnote-77): وبالجملة إن السكن بالثغور والرباط والاعتناء به أمر عظيم، وكانت الثغور معمورة بخيار المسلمين علمًا وعملاً، وأعظم البلاد إقامة بشعائر الإسلام وحقائق الإيمان، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وكان كل مَن أحب التبتل للعبادة، والانقطاع إلى الله، وكمال الزهد والعبادة والمعرفة؛ يدلُّونه على الثغور.

قال: وكان ابن المبارك وأحمد بن حنبل وغيرهما يقولون: إذا اختلف الناس في شيء، فانظروا ما عليه أهل الثغور؛ فإن الحق معهم؛ لأن الله - تعالى - يقول: {وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا} [العنكبوت: 69]، الآية.

وقال في المنتقى[[78]](#footnote-78): مسألة: ورباط الخيل والنفس من عدة الرباط:

وقد سئل مالك: أيما أحب إليك الرباط أم الغارات في العدو؟

قال: أما الغارات، فلا أدري! كأنه كرهها، وأما السير في أرض العدو على الإصابة - يريد السُّنَّة - فهو أحب إليَّ، ووجهُ ذلك: أنه كَرِه الغارات لما كانوا يقصدون بها من أخذ الأموال، وربما غَلُّوا، وأما السير في أرض العدو - وهو الغزو على الإصابة للحق والسنة، وتكون كلمة الله هي العليا، ولا يغل، ويطيع الأمير في الحق - فهو أفضل؛ لأن فيه زيادةً على الرباط، دخولَ أرض العدو وإهانته.

 وروي عن عبدالله بن عمر أنه قال: فُرِض الجهاد لسفك دماء المشركين، والرباط لحقن دماء المسلمين، وحقن دماء المسلمين أحب إليَّ من سفك دماء المشركين.

قال القاضي أبو الوليد - هو الباجي -: ووجه ذلك عندي - والله أعلم - أن يكون الخوف بثغرٍ من الثغور، وقد اشتدَّ حتى خِيف على أهله من عدوهم، فاستُنفِروا لإدراك ذلك الثغر، فان قصد ذلك الثغر يكون أولى؛ لأن حقن دماء أهله أفضل من سفك دماء المشركين، وإما أن يكون رجلٌ من المسلمين يقصد ثغرًا من الثغور للرباط فيه، لا لعدو يرتقب نزوله، ويترك الغزو إلى بلاد العدو؛ فقد ترك الأفضل؛ لأن دخوله إلى أرض العدو نكاية فيهم، وإهانة لهم، وفيه مع ذلك حفظ للمسلمين؛ لأن نكاية العدو تضعفهم عن غزو المسلمين.

وقد قال علي بن أبي طالب: ما غَزَا قوم في عقر دارهم إلا ذلوا؛ انتهى.

قلت: وهذا تفصيل جيِّد، يعلم منه متى يكون الرباط أولى من الجهاد والعكس، هذا مع الجهاد، أما تفضيله على المقام بمكة والمدينة مجاورًا؛ فهو قول كثير من الناس، وإليك البيان:

قال ابن القيم - رحمه الله - [[79]](#footnote-79):

وسئل أحمد: هل المقام بالثغر أفضل من المقام بمكة؟ فقال: إي والله.

وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية[[80]](#footnote-80): هل حرس ليلة على ساحل البحر أفضل من عمل رجل في أهله ألف سنة، ومن سكنى مكة، والبيت المقدَّس، والمدينة المنورة، على نية العبادة والانقطاع إلى الله - تعالى - والسكنى بدمياط، ولإسكندرية، وطرابلس على نية الرباط، أيهم أفضل؟

فقال: الحمد لله، بل المقام في ثغور المسلمين؛ كالثغور الشامية والمصرية أفضل من المجاورة في المساجد الثلاثة، وما أعلم في هذا نزاعًا لأهل العلم، وقد نصَّ على ذلك غير واحد من الأئمة؛ وذلك لأن الرباط من جنس الجهاد، والمجاورة غايتُها أن تكون من جنس الحج؛ كما قال - تعالى -: {أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ. . . } [التوبة: 19] الآية، ثم ذكر أحاديث سلمان، وعثمان، وأبي هريرة في فضل الجهاد؛ انتهى بتصرف.

والذي أفتى به شيخ الإسلام هو عينه ما أفتى به مالك قبله؛ على ما حكاه عنه أبو عبدالله محمد العبدري الفاسي، قال [[81]](#footnote-81): المقام بالمدينة - على ساكنها أفضل الصلاة وأزكي التحيات - لطلب العلم أفضل؟ فرجَّح لهم الرجوع إلى الاسكندرية والكون فيها على ذلك، ثم قال: وعن مالك: ينبغي لكل قوم أن يرابطوا في ناحيتهم، وأن يمسكوا سواحلهم إلا أن يكون مكانًا مخوفًا يخاف فيه على العامة يريد فليذهب إليه؛ انتهى بتصرف.

ثم زاد شيخ الإسلام هذا الأمر وضوحًا، فقال [[82]](#footnote-82): المرابطة في ثغور المسلمين - وهو المقام فيها بنية الجهاد - أفضل من المجاورة في الحرمين باتفاق العلماء وأئمة المسلمين أهل المذاهب الأربعة، وليستْ هذه المسألة من المشكلات عند مَن يعرف دين الإسلام، ولكن لكثرة ظهور البدع في العبادات، وفساد النيات في الأعمال الشرعيات؛ صار يخفى مثل هذه المسألة على كثير من الناس، حتى صاروا يعظِّمون الأماكن التي كان المسلمون يعظمونها لكونها ثغورًا، ظانين أن تعظيمها لأمور مبتدعة في دين الإسلام، فاستبدلوا بشريعة الإسلام بدعًا ما أنزل الله بها من سلطان، فإنه يوجد في كلام السلف وحكاياتهم في ذكر غزة، وعسقلان والإسكندرية، وجبل لبنان، وقزوين، ومن أمثال ذلك، ومن وجود الصالحين بها - ما يُوجِب شرف هذه البقاع، والاعتزال عن الناس، ثم إن من هذه البقاع ما غلب عليه العدو، أو سكنه أهل البدع والفساق؛ ففسد حال أهله مثل ما جرى على لبنان ونحوه.

ثم قال: - رحمه الله -: وأفضل البلاد في حق كل شخص حيث كان أبر وأتقى، وإن أكرم الخلق عند الله أتقاهم، ولهذا لما كتب أبو الدرداء إلى سلمان الفارسي، وكان أبو الدرداء بالشام، وسلمان بالعراق؛ فكتب إليه أن هلم إلى الأرض المقدَّسة، فكتب إليه سلمان: إن الأرض لا تقدِّس أحدًا، وإنما يقدِّس الرجلَ عملُه الصالح، ومقصوده بذلك أنه قد يكون بالأرض المفضولة مَن يكون عمله صالحًا، أو أصلح بما يحب الله ورسوله، وهذا مما يبين أن جنس المرابطة أفضل من جنس المجاورة بالحرمين؛ كما اتفق عليه الأئمة، فإذا كانت نية العبد في هذا خالصة، ونيته في هذا خالصة - يقصد المجاورة - ولم يكن ثَمَّ عمل مفضل يفضل به أحدهما؛ فالمرابطة أفضل فإنها من جنس الجهاد، وتلك من جنس الحج، وجنس الجهاد أفضل من جنس الحج؛ انتهى.

قلت: وليس بعد هذا البيان كلام.

**فصل ما جاء في مدة الرباط:**

**ما جاء عن أبي الدرداء - رضي الله عنه -:**

قال أبو نعيم - رحمه الله -: حدثنا أبو بكر الآجري، ثنا عمر بن أيوب السقطي، ح وحدثنا أبو أحمد محمد بن أحمد الجرجاني، ثنا القاسم بن زكريا المقرئ، قالا: ثنا أبو الفضل، عن الأوزاعي، عن حسان عن محمد بن أبي عائشة، عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((رابطٌ ثلاثًا - وفي رواية رباط - ثم قال - وفي رواية ثم قل: - للعاملين أو للعالمين فليدركني)). [[83]](#footnote-83)

**ما جاء عن أبي هريرة - رضي الله عنه -:**

قال أبو بكر بن أبي شيبة - رحمه الله -: حدَّثنا عيسى بن يونس، عن الأوزاعي، عن المطعم بن المقدام، عن أبي هريرة، قال: "إذا رابطت ثلاثًا فليتعبد المتعبدون ما شاؤوا ". [[84]](#footnote-84)

وقال الإمام عبدالرزاق - رحمه الله -: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني إسحاق بن رافع المديني، عن يحيى بن أبي سفيان الأخنس، قال: كان أبو هريرة يقول: "رباط ليلة إلى جانب البحر من وراء عَوْرة المسلمين أحب إلي من أن أوافق ليلة القدر في أحد المسجدينِ؛ مسجد الكعبة، أو مسجد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالمدينة، ورباط ثلاثة أيام عدل السنة، وتمام الرباط أربعون ليلة". [[85]](#footnote-85)

وقال ابن أبي شيبة - رحمه الله -: حدثنا وكيع قال نا داود بن قيس، عن عمرو بن عبدالرحمن العسقلاني، عن أبي هريرة قال: "تمام الرباط أربعون يومًا". [[86]](#footnote-86)

**ما جاء عن أبي أمامة - رحمه الله -:**

قال الإمام الطبراني - رحمه الله -: حدثنا محمد بن عبدالله بن بكر السراج العسكري، ثنا إسماعيل بن إبراهيم الترجماني، ثنا أيوب، عن مكحول، عن أبي أمامة قال: "تمام الرباط أربعون يومًا، ومَن رابط أربعين يومًا لم يَبِع ولم يشترِ ولم يُحدِث حدثًا؛ خرج من ذنوبه كيوم ولدتْه أمه". [[87]](#footnote-87)

**ما جاء عن واثلة بن الأسقع - رضي الله عنه -:**

قال المخلص في "الفوائد المنتقاة": حدثنا يحيى، قال حدثنا محمد بن عبيد بن محمد بن ثعلبة بن محمد العامري، قال ثنا أبو يحيى الحمَّاني، قال ثنا أبو سعيد الشامي، عن مكحول، عن واثلة، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((تمام الرباط أربعون يومًا)). [[88]](#footnote-88)

**ما جاء عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -:**

قال الإمام عبدالرزاق - رحمه الله -: أخبرنا ابن جريج، قال أخبرني ابن مكمل أنه سمع يزيد بن أبي صهيب يقول: جاء رجل من الأنصار إلى عمر بن الخطاب، فقال: أين كنتَ؟ قال: في الرباط، قال: كم رابطتَ؟ قال: ثلاثين، قال: فهلاَّ أتممتَ أربعين؟". [[89]](#footnote-89)

**ما جاء عن عبدالله بن عمر - رضي الله عنه -:**

قال ابن أبي شيبة - رحمه الله -: حدثنا عيسى بن يونس، عن عمر بن عبدالله مولى عفرة، قال: حدثنا رجل من ولد عبدالله بن عمر أن ابنًا لابن عمر رابط ثلاثين، ثم رجع، فقال له ابن عمر: "أَعزِم عليك لترجعن، فلترابط عشرًا حتى تتم الأربعين". [[90]](#footnote-90)

**ما جاء عن ام الدرداء - رضي الله عنه -ا -:**

* قال الإمام أحمد - رحمه الله -: حدثنا إسحاق بن عيسى قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن محمد بن عمرو بن طلحة الدؤلي، عن إسحاق بن عبدالله، عن أم الدرداء - ترفع الحديث - قالت: "مَن رابط في شيء من سواحل المسلمين ثلاثة أيام، اجزأتْ عن رباط سنة". [[91]](#footnote-91)

**وبعد:**

فاعلم - رحمك الله – أن الأحاديث التي ذكرناه جاءتْ تدل على مدة الرباط، وهذه المدة قد تكون يومًا، أو ثلاثةً، أو أربعين يومًا، ولكن ما أوردناه من أحاديث لا يصلح كحجة؛ لأنها كلها ضعيفة لا ترفع بها رأسًا، ولذا فإن أكثر أقوال العلماء على أن الرباط ليس له مدة محددة - على الصحيح - وإنما جاءتْ أقوال النبي - صلى الله عليه وسلم - في الأحاديث الصحيحة السابقة الذكر في بابَي فضل الرباط ومكانته من قبيل بيانِ المدة المؤثِّرة في الرباط، فمَن رابط يومًا أو ليلة؛ فمن ناحية تأثير هذا اليوم أو الليلة في نفسه، أو في مَن معه من المسلمين، أو في عدوه، وهذا الكلام ينطبق أيضًا على مَن رابط ساعة فوق ناقة.

وأما ذكر المرابطة لمدة أربعين يومًا، فهي لبيان الكمال والتمام المستحب في الإقامة، وإلا فإن الرجل يستطيع أن يرابط عمره كله في الثغر، ويستمر مع ذلك في نَيل الأجر والثواب، وإليك بعض أقوال العلماء في هذا الشأن:

قال في الفتح [[92]](#footnote-92): في قوله - صلى الله عليه وسلم -: ((رباط يوم في سبيل الله. . . )) الحديث: وأما التقييد باليوم في الترجمة وإطلاقه في الآية - يقصد: {وَرَابِطُوا}- فكأنه أشار إلى أن مطلقها يقيد بالحديث؛ فإنه يشعر بأن أقل الرباط يوم، لسياقه في مقام المبالغة، وذكره مع موضع سوط يشير إلى ذلك؛ انتهى.

ووافق الحافظ في ذلك المناويُّ كما قال [[93]](#footnote-93): في شرح قوله - صلى الله عليه وسلم -: ((خير من الدنيا وما فيها. . . )) الحديث، هو النعيم الكائن في الدنيا وما عليها، لو ملكه إنسان وتنعم به؛ لأنه نعيم زائل بخلاف نعيم الآخرة؛ فإنه باقٍ، وعبر بـ((عليها)) دون فيها، لما فيه من الاستواء، وهو أعم من الظرفية، وأعم وأقوى، وهذا دليل على أن الرِّبَاط يصدق بيوم واحد ففيه رد على مالك - رحمه الله - في قوله: "أقله أربعون يومًا".

أما صاحب المغني، فإنه كان وسطًا بين الاثنين، فقال [[94]](#footnote-94)- وذلك بعد ذكر الأحاديث الدالة على فضل الرباط -: إذا ثبت هذا، فإن الرباط يقل ويكثر، فكل مدة أقامها بنية الرباط، فهو رباط قل أو كثر؛ ولهذا قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: ((رباط يوم - رباط ليلة))، قال أحمد: يوم رباط، وليلة رباط، وساعة رباط، ومن هنا نعلم أن ما ذكره أصحاب الموسوعة الكويتية فيه شيء من الغلط؛ حيث قالوا: "قال الفقهاء: تمام الرباط أربعون يومًا؛ فقد رُوِي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: ((تمام الرباط أربعون يومًا))، وروي عن أبي هريرة: "مَن رابط أربعين يومًا؛ فقد استكمل الرباط، وهذا محل اتفاق بين الفقهاء، ولم نقف على خلافٍ.

**فصل ما جاء في مكان الرباط:**

**ما جاء عن سلمان الفارسي - رضي الله عنه -:**

قال الإمام أحمد - رحمه الله -: حدَّثنا حسن بن موسى، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا ابن أبي جعفر، عن أبان بن صالح، عن ابن أبي زكريا الخزاعي، عن سلمان الخير أنه سمعه - وهو يحدث شرحبيل بن السمط، وهو مرابط على الساحل - يقول: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -. . . ، وساق الحديث. [[95]](#footnote-95)

وقال ابن أبي عاصم - رحمه الله -: حدثنا هشام بن عمار قال: حدثنا يحيى بن حمزة قال: حدثنا عروة بن رُوَيْم، عن القاسم بن عبدالرحمن أنه حدَّثه قال: "زارنا سلمان الفارسي، فصلى الإمام بالناس الظهر، ثم خرج الناس يتلقونه كما يُتَلقَّى الخليفة، فتلقَّيته وقد صلَّى بأصحابه العصر، وهو يمشي فوقفنا نسلِّم عليه، فلم يبقَ فينا شريفٌ إلا عرض عليه أن ينزل عليه، فقال: إني جعلتُ في نفسي مرَّتي هذه أن أنزل على بشير بن سعد، فلما قَدِم سأل عن أبي الدرداء، فقالوا: هو مرابط، قال: وأين مرابطكم؟ قالوا: بيروتُ. . . " الحديث. [[96]](#footnote-96)

وقال أبو عوانة - رحمه الله -: حدثنا محمد بن عوف قال: ثنا علي بن عياش قال: ثنا الليث بن سعد قال: حدثني أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص، عن مكحول الدمشقي، عن شرحبيل، عن سلمان، أنه وجد شرحبيل مرابطًا بحمصٍ قال: ما تصنع هنا يا شرحبيل؟ قال: أرابط في سبيل الله. . . " الحديث. [[97]](#footnote-97)

وقال الإمام عبدالرزاق - رحمه الله -: أخبرنا محمد بن راشد قال: حدثنا مكحول قال: مرَّ سلمان الفارسي بشرحبيل بن السمط، وهو مرابط على قلعة بأرض فارس، فقال له سلمان: "ألا أحدِّثك حديثًا لعله أن يكون عونًا لك على ما أنت فيه؟. . . "؛ الحديث. [[98]](#footnote-98)

وقال أبو زرعة الدمشقي: حدثنا محمد بن عثمان بن أبي الجماهر، نا الهيثم بن حميد أخبرني محمد بن يزيد الرحبي قال: سمعت أبا الأشعث الصنعاني قال: لما فتح الله علينا دمشق خرجنا مع أبي الدرداء، في مسلحة ببرزة، ثم تقدَّمنا مع أبي عبيدة بن الجراح، ففتح الله بنا حمص، ثم تقدَّمنا مع شرحبيل بن السمط، فأوطأ الله بنا ما دون النهر - يعني الفرات - وحاصرنا عانات وإصابنا، وقَدِم علينا سلمان الخير في مددٍ لنا، فقال: ألا أحدِّثكم بشيء سمعتُه من رسول الله - صلى الله عليه وسلم -. . . ، فذكر الحديث. [[99]](#footnote-99)

وقال الإمام عبدالله بن المبارك - رحمه الله -: حدثنا عبدالرحمن بن شريح قال: سمعت عبدالكريم بن الحارث يحدِّث عن أبي عُبَيدة بن عقبة، عن رجل من أهل الشام، أن شرحبيل بن السمط الكندي قال: "طال رباطنا وإقامتنا على حصن، فاعتزلتُ من العسكر أنظر في ثيابي. . . "؛ الحديث. [[100]](#footnote-100)

**ما جاء عن أبي هريرة - رضي الله عنه -:**

قال ابن أبي شيبة - رحمه الله -: حدثنا عيسي بن يونس، عن هشام بن الغاز قال: حدثني عطاء الخرساني، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((رباط يوم في سبيل الله خير من صيام شهر و قيامه، و من مات مرابطا اجير من فتنة القبر. . . ))؛ الحديث، وقال في رواية: ((ومَن مات مرابطًا في ساحل البحر)). [[101]](#footnote-101)

وقال سعيد بن منصور: حدثنا عبدالرحمن بن زيد بن أسلم قال: حدثني عطاء الخرساني، عن أبي هريرة قال: "رباط يوم في سبيل الله أحب إلي من أن أوافق ليلة القدر في أحد المسجدين. . . "؛ الحديث، وفي رواية لعبدالرزاق قال: "رباط ليلة إلى جانب البحر من وراء عَوْرة المسلمين أحب إلي من أن أوافق ليلة القدر. . . ". [[102]](#footnote-102)

**ما جاء عن أنس بن مالك - رضي الله عنه -:**

قال ابن أبي عاصم - رحمه الله -: حدثنا الحوطي وعمرو بن عثمان قالا: حدثنا محمد بن شعيب بن شابور قال: حدثنا سعيد بن أبي طويل أنه سمع أنس بن مالك يقول عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: ((مَن رابط ليلة على ساحل البحر كان أفضل من عمل رجل في أهله ألف سنة، والسنة ثلاث مائة وستون يومًا، واليوم مقداره ألف سنة))، قال عمرو في حديثه: ((حرس ليلة)). [[103]](#footnote-103)

**وإليك طائفة من أقوال العلماء في هذا الباب:**

وهي تأخذ محاور: الأول: أين يرابط؟ الثاني: شروط مكان الرباط، وما يتعلق به.

**وإليك البيان:**

قال ابن حزم - رحمه الله -[[104]](#footnote-104):

والرباط في الثغور حسن، ولا يحل الرباط إلى ما ليس ثغرًا - كان فيما مضى ثغرًا أولم يكن - وهو بدعة، ثم ذكر حديث سلمان في فضل الرباط ثم قال: وكل موضع سوى مدينة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقد كان ثغرًا، ودارَ حرب، ومغزى جهادٍ؛ فتخصيص مكان من الأرض كلها بالقصد لأن العدو ضرب فيه دون سائر الأرض كلها؛ ضلال وحمق، وإثم وفتنة وبدعة، فإن كان لمسجد فيه، فهذا أشد في الضلال لنهي النبي - صلى الله عليه وسلم - عن السفر إلى شيء من المساجد، حاشا مسجد مكة، ومسجده بالمدينة، ومسجد بيت المقدس، فإن كان ساحل بحر فساحل البحر كله من شرق الأرض إلى غربها سواء، ولا فرق بين ساحل بحر وساحل نهر في الدِّين، ولا فضل لشيء من ذلك؛ انتهى بتصرف.

وقال الملا على القاري[[105]](#footnote-105):

واختلف المشايخ في المحل الذي يتحقق فيه الرباط، فإنه لا يتحقَّق في كل مكان، ففي النوازل أن يكون في موضع لا يكون وراءه إسلام؛ لأنه ما دونه لو كان رباطًا فكل المسلمين في بلادهم مرابطون، ويؤيده ما في حديث معاذ بن أنس - رضي الله عنه -ما - عنه - عليه الصلاة والسلام -: ((مَن حرس من وراء المسلمين في سبيل الله. . . ))، الحديث؛ رواه أبو يعلى. [[106]](#footnote-106)

قال: لكن ليس لا يلزم كون ذلك باعتبار المكان فقد وردت احاديث كثيرة ليس فيها سوي الحراسة في سبيل الله.

قال شيخ الاسلام ابن تيمية - رحمه الله - [[107]](#footnote-107): "وكانوا على طريقتين - أي الصحابة والتابعون - في الرباط: إحداهما: أن يرابط كل قوم بأقرب الثغور إليهم، ويقاتلون مَن يليهم؛ كقوله: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ} [التوبة: 123]، وهذا اختيار أكثر العلماء كالإمام أحمد وغيره، ولهذا كان أصحاب مالك - كابن القاسم ونحوه - يرابطون بالثغور المصرية.

والثانية: يجوزون الرباط بالثغور الشامية ونحوها، بما فيه قتال النصارى؛ فكان عبدالله بن المبارك يقدم من خرسان فيرابط بثغور الشام، وكذلك إبراهيم بن أدهم وغيرهما، وكان المسلمون قد فتحوا قبرص في خلافة عثمان، وبقيتْ تحت حكمهم أكثر من ثلاثمائة سنة، وكانت "سيس" ثغرًا للمسلمين، وكذا "طرطوس"، ولذا تذكر في كتب الفقه في ذلك الوقت؛ انتهى.

وقال - رحمه الله - في موضع آخر: "وقد جاء عن السلف آثار فيها ذكر الثغور؛ مثل غزة، وعسقلان، والإسكندرية، وقزوين، ونحو ذلك، وأما الأحاديث المرويَّة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - بتعيين قزوين والإسكندرية ونحو ذلك؛ فهي موضوعة، كذب بلا ريب عند علماء الحديث، وإن كان ابن ماجه قد روى في سننه الحديث الذي في فضل قزوين، وقد أنكر عليه العلماء ذلك. [[108]](#footnote-108)

وقد قدمنا كون البلد ثغرًا صفة عارضة لا لازمة، فلا يمكن فيه مدح مؤبد، ولا ذم مؤبد، إلا إذا علم أنه لا يزال على تلك الصفة.

قال صاحب المغني [[109]](#footnote-109): "وأفضل الرباط المقام بأشد الثغور خوفًا؛ لأنهم أحوج ومقامه بها أنفع، قال أحمد: وأفضل الرباط أشدهم كلبًا، وقيل لأبي عبدالله: فأين أحب إليك أن ينزل الرجل بأهله؟ قال: كل مدينة معقل للمسلمين مثل دمشق، وقال: أرض الشام أرض المحشر، ودمشق موضع يجتمع إليه الناس إذا غلبت الروم.

قيل لأبي عبدالله: فهذه الأحاديث التي جاءت: ((إن الله تكفَّل لي بالشام))[[110]](#footnote-110)، ونحو هذا؟ قال: ما أكثر ما جاء هذا، وقيل له: إن هذا في الثغور! فأنكره، وقال: أرض القدس أين هي؟ قال: ولا يزال أهل الغرب ظاهرين، هم أهل الشام، ففسَّر أحمد الغرب في هذا الحديث بالشام، وهو حديث صحيح رواه مسلم، وإنما فسَّره بذلك؛ لأن الشام يسمَّى غربًا لأنه مغرب العراق، وقد جاء في حديث مصرحًا به: ((لا تزال طائفةٌ من أمتي ظاهرين على الحق، لا يضرهم مَن خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم بالشام))[[111]](#footnote-111)، وقال: وفي الحديث عن مالك بن مخامر، عن معاذ بن جبل قال: وهم بالشام، رواه البخاري في صحيحه، وفي خبر أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: ((لا تزال طائفة بدمشق ظاهرين ))[[112]](#footnote-112)؛ أخرجه. البخاري في التاريخ؛ انتهى.

قال في فتح القدير[[113]](#footnote-113): "والرباط هو الإقامة في مكان يتوقَّع هجوم العدو فيه لقصد دفع لله - تعالى - واختلف المشايخ في المحلة التي يتحقَّق فيها الرباط؛ فإنه لا يتحقَّق في كل مكان، ففي النوازل أن يكون في موضع لا يكون وراءه إسلام؛ لأن ما دونه لو كان رباطًا؛ فكل المسلمين في بلادهم مرابطون، وقال بعضهم: إذا أغار العدو على موضع مرة، يكون ذلك الموضع رباطًا أربعين سنة، وإذا أغاروا مرتين يكون رباطًا مائة وعشرين سنة، وإذا أغاروا ثلاث مرات يكون رباطًا إلى يوم القيامة.

قال في الفتاوي الكبرى: والمختار الأول، قلت: وليس عليه دليل من كتاب ولا سنة.

قال في الفتح[[114]](#footnote-114): الرِّباط - بكسر الراء وبالموحدة الخفيفة -: ملازمة المكان الذي بين المسلمين والكفار؛ لحراسة المسلمين منهم، قال ابن التين: بشرط أن يكون غير الوطن، قاله ابن حبيب عن مالك.

قلت: وفيه نظر في إطلاقه؛ فقد يكون وطنه، وينوي بالإقامة فيه دفع العدو، ومن ثَمَّ اختار كثير من السلف سكنَى الثغور، فبين المرابط والحراسة عموم وخصوص وجهي؛ انتهى.

قلت: ووافقه على ذلك بدر الدين العيني في عمدة القاري ج 11/377.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية أمرًا مهما يتعلَّق بشأن اختيار المكان، فقال[[115]](#footnote-115): وإنما اختار مَن اختار الرباط بثغور النصارى؛ للحديث الذي في سنن أبي داود عن ثابت بن قيس قال: جاءت امرأة إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - يقال لها أم خلاد، وهي منتقبة تسأل عن ابنها، وهو مقتول، فقال لها بعض أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم -: "ابنك له أجر شهيدين"، قالت: ولم ذاك؟ قال: لأنه قتله أهل الكتاب"[[116]](#footnote-116)، قال: وهذه بعض الأخبار التي تبيِّن فضيلة سكنى الشام؛ فإن أهل الشام ما زالوا مرابطين من أول الإسلام؛ لمجاورتهم النصارى، ومجاهدتهم لهم؛ فكانوا مرابطين لأهل الكتاب، ولهذا فضل النبي - صلى الله عليه وسلم - جندهم على جند اليمن والعراق، مع ما قاله في أهل اليمن، وفي صحيح مسلم: ((لا يزال أهل الغرب ظاهرين)). [[117]](#footnote-117)

قال في المنتقي[[118]](#footnote-118): مسألة: إذا ثبت ذلك فرباطُ الرجل في نفسه هو أن يترك وطنه، ويلزم ثغر من الثغور المخوفة لمعنى الحفظ وتكثير السواد، وأما مَن كان وطنه الثغر، فليست إقامته به رباطًا؛ رواه ابن حبيب عن مالك، ووجه ذلك أن يحبس نفسه، ويقيم لهذا الوجه خاصة؛ فإن أقام لغير ذلك، فإنه بمنزلة تصرفاته، فلم يربط نفسه لمدافعة العدو، وليس كذلك رباط الخيل، فإن جمهور الناس يستغني عن اتخاذها، هذا الذي ذكره أصحابنا.

قال القاضي أبو الوليد: "وعندي أن مَن اختار المقام والاستيطان بالثغر وموضع الخوف للرباط خاصة، وأنه لولا ذلك لأمكنه المقام بغير ذلك من البلاد - له حكم الرباط، والله أعلم، انتهى.

قلت: وأبو الوليد الباجي هنا مخالف للمذهب؛ إذ إن المذهب هو ما قرَّره ابن زيد القيرواني في رسالته؛ حيث قال: "فمَن سكن الثغور بأهله وولده ليس مرابطًا، وإنما المرابط مَن خرج من منزله معتقدًا الرباط"، ووافق أبا الوليد على ما ذهب إليه أبو الحسن العدوي المالكي، فقال: - في شرحه لرسالة أبي يزيد - ردًّا عليه[[119]](#footnote-119): لا يَخفَى أن هذا لا يتفرَّع؛ لأن الإقامة للحراسة تجامع السكنى بالأهل، ووافقهما على ذلك أيضًا أحمد بن غُنَيم النفراوي في "الفواكه الدواني. [[120]](#footnote-120)

ثم قال أبو الوليد [[121]](#footnote-121): إذا كان الثغر رباطًا لموضع الخوف، ثم ارتفعت المخافة لقوة الإسلام بذلك الموضع، أو بُعْد العدو عنهم؛ فإن حكم الرباط يزول عنهم.

وقد سئل مالك عمَّن جعل شيئًا في سبيل الله: أيجعله في جُدَّة - بلد معروفة بالسعودية الآن؟ قال: لا، قيل له: فإنه قد كان بها خوف، قال: فإنه قد ذهب؛ انتهى.

وقال ابن قدامة - رحمه الله -:[[122]](#footnote-122)

فصل: ومذهب أبي عبدالله كراهة نقل النساء والذرية إلى الثغور المخوفة، وهو قول الحسن، والأوزاعي؛ لما روى يزيد بن عبدالله قال: قال عمر: لا تُنْزِلوا المسلمين ضفة البحر؛ رواه الاثرم؛ لأن الثغور المخوفة لا يؤُمن ظفر العدو بها وبمَن فيها، واستيلاؤهم على الذرية والنساء.

قيل لأبي عبدالله: فتخاف على المتنفل بعياله إلى الثغر الإثم؟ قال: كيف لا أخاف الإثم، وهو يعرض ذريته للمشركين؟ وقال: كنت آمر بالتحول بالأهل والعيال إلى الشام قبل اليوم، فأنا أنهى عنه الآن؛ لأن الأمر قد اقترب، قال: فهذا في آخر الزمان، قيل: فإن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمُها خرج بها، قال: هذا للواحدة ليس للذرية؛ انتهى.

قال ابن قدامة: وهذا من كلام أحمد محمول على أن غير أهل الثغر لا يستحب لهم الانتقال بأهلهم إلى ثغر مخوف، فأما أهل الثغر فلا بد لهم من السكنى بأهلهم، لولا ذلك لخليت الثغور وتعطَّلت، وخص بالثغور المخوفة بدليل أنه اختار سكنى دمشق، ونحوها مع كونها ثغرًا لأن الغالب سلامتها وسلامة أهلها.

وبعد:

فمن الأحاديث وأقوال العلماء السابقة يتضح الآتي:

1- أن الرباط ليس له مكان محدد أو وقت معين، بل هو مرتبط بكون المكان ثغرًا، يكون مظنة هجوم ودخول الأعداء من خلاله على بلاد الإسلام، سواء كان هذا الثغر بحريًّا أو أرضيًّا.

2- تتفاوت أفضلية المكوث في مكان الرباط تبعًا لشدة الخوف من دخول الأعداء منه، ولا سيما إن كان هؤلاء الأعداء من أهل الكتاب.

3- من اختار الاستيطان بثغر من الثغور للرباط فقط، ولولا ذلك لأمكنه المقام بغيره؛ فهو مرابط مدافع عن هذا الثغر على المختار من أقوال العلماء، وهو قول الباجي، ووافقه عليه ابن حجر، ولا يتأثر ذلك بكونه مصاحبًا للأهل والولد مقيمًا فيه؛ فإن هذا يتعلق ابتداءً بالنية المصاحبة لهذا العمل، ولهذا وصف ابن تيمية رحمه الله النبي - صلى الله عليه وسلم - ومَن معه من المؤمنين المقيمين بالمدينة أنهم: "كانوا بها مهاجرين مجاهدين مرابطين"؛ جامع المسائل والرسائل ج 5/355، والله أعلم.

1. راجع معني الرباط لغة واصطلاحًا في: تهذيب اللغة ج 4/303، تاج العروس ج1/841، المعجم الوسيط ج 1/671، مختار الصحاح ج 1/267، لسان العرب ج 7/302، فتح الباري ج 6/86، فتح القدير ج 12/ 378. [↑](#footnote-ref-1)
2. حسن لغيره؛ رواه مالك في الموطأ ج 2/446 ح 961، ومن طريقه الطبري في تفسيره ج 7/503 ح 8393، وهذا إسناد منقطع: زيد بن أسلم القرشي مولى عمر بن الخطاب، لم يسمع منه شيئًا، ولكن هذا الانقطاع وصله ابن أبي الدنيا في "الفرج بعد الشدة " ج 1/32 ح31، ومن طريقه البيهقي في "شُعَب الإيمان" ج 7/205ح10010، من طريق خالد بن خداش، قال: حدثني عبدالله بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن أسلم أن أبا عبيدة... فذكَره، وخالد بن خداش صدوقٌ يُخطِئ في بعض حديثه، ولكن لا يرد حديثه، ويقوي خالدًا هذا متابعةُ ابن المبارك له؛ كما جاء عند الحاكم موصولاً في المستدرك ج 2/575 ح 3949 من طريق عبدالله بن المبارك، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب، أنه بلغه أن أبا عبيدة حُصِر بالشام...، فذكر مثل الحديث الأول، قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يُخرجاه، ووافقَه الذهبي.

قلت: هشام بن سعد شيخ ابن المبارك، نعم روى له مسلم، ولكن في المتابعات والشواهد وليس في الأصول؛ إذ إنه ممن ضعِّف، قال أحمد: لم يكن بالحافظ، وقال أبو حاتم: لا يحتج به، وقال ابن عدي: على ضعفه يكتب حديثه، فرد الذهبي ذلك، وقال: حسن الحديث، ولخَّص ابن حجر حاله، فقال: صدوق له أوهام"، انتهى، ومثل هذا يحسن حديثه إن توبع، والله أعلم، والحديث ذكره ابن كثير في تفسيره ج 2/202، والسخاوي في " المقاصد الحسنة " ج 1/639، وقال فيه: وطريق الحاكم أصح طرقه، وتَبِعه في ذلك العجلوني في "كشف الخفاء " ج2/149. [↑](#footnote-ref-2)
3. تفسير ابن المنذر ج 2 /543. [↑](#footnote-ref-3)
4. تفسير ابن أبي حاتم ج 3/320. [↑](#footnote-ref-4)
5. تفسير البغوي: معالم التنزيل، ج 1/560. [↑](#footnote-ref-5)
6. تفسير البيضاوي ج 1/426. [↑](#footnote-ref-6)
7. حسن موقوف؛ رواه ابن المبارك في "الجهاد "ج 1/169ح 168، ومن طريقه الطبري في تفسيره ج 7/502 ح 8386، وابن أبي حاتم ج 3/850 ح 4704، من طريق المبارك بن فضالة عن الحسن... به قلت: والمبارك صدوق كان يرسل كثيرًا ويُدلِّس، لكن ما رواه عن الحسن صحيح مقبول، قال أحمد: ما روى عن الحسن يُحتج به، ووثَّقه غير واحد، وضعَّفه آخرون؛ فالحديث حسن موقوف. [↑](#footnote-ref-7)
8. حسن موقوف: رواه الطبري في تفسيره ج 7/503 ح 8391، وابن المنذر في التفسير أيضًا ج 2/543 ح 1292، وابن أبي حاتم ج 3/847 ح 4689، وأبو نُعيم في حِلية الأولياء ج 1/490، وابن شاهين في أحاديثه ج1 /50ح 47، من طرق عن عبدالله بن وهب، قال: أخبرني أبو صخر، عن محمد بن كعب القرظي...، فذكره، وأبو صخر هو حميد بن زياد بن أبي المخارق، يقال له: صاحب العباء، سكَن مصر، وذكره ابن حِبَّان في الثِّقات، وهو مختلف فيه بين التوثيق والتضعيف، ومنتهى أمره أنه: صدوق يَهِم، رَضِيه أحمد، وقال: ليس به بأسٌ. [↑](#footnote-ref-8)
9. صحيح موقوف؛ رواه الطبري في تفسيره ج 7/502 ح 8387، وابن المنذر ج 2/544 ح 1295، من طريق بشر، قال: حدَّثنا يزيد، قال حدثنا سعيد، عن قتادة...، فذكَره، سعيد هو ابن أبي عَرُوبة، الإمام الحافظ الثقة، اختلَط في آخره، لكنه أثبَت الناس في قتادة، ويزيد هو ابن هارون، وبِشْر هو ابن خالد العسكري، ثقة، وفي بعض حديثه غرائب، وهو من رجال الصحيحين، وذكر ابن عبدالبر هذا الأثر في "الاستذكار" ج 5/20، وقال: هذا أحسن ما رُوِي في قوله - تعالى -: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا...} [آل عمران: 200] الآية. [↑](#footnote-ref-9)
10. صحيح موقوف؛ رواه ابن المنذر في تفسيره ج 2/543ح 1291، قال: حدَّثنا محمد، قال: حدثنا نصر، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا جرير عن الحسن... به، وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، ورواه ابن أبي حاتم من وجهٍ آخر في تفسيره ج 3/848 ح 4693، من طريق بدل بن المحبر عباد بن بشر عن الحسن... به، وهذا إسناد رجاله ثِقات سوى عباد بن بشر؛ فإنه مختلَف في أمره، قوَّاه أحمد ورَضِيه، وضعَّفه ابن مَعِين، وتركه يحيى القطان، وأبو داود، والنسائي، وأنكر أبو حاتم على البخاري إدخاله في كتاب الضعفاء، ولخَّص ابن حجر حاله، فقال: "صدوق له أوهام"، والإسناد يقوى بسابقه، والله اعلم. [↑](#footnote-ref-10)
11. ضعيف؛ رواه ابن أبي حاتم في تفسيره ج 3/847 ح 4691، من طريق عبدالله بن لَهِيعة، قال: حدَّثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير... به، وهذا إسناد ضعيف، عبدالله بن لَهِيعة معروف حاله من الضَّعف والاختلاط، ثم إني وجدتُ له طريقًا آخر عند ابن المنذر في تفسيره ج 2/544 ح 1294، ولكنه جعله من طريق الثوري، فقال: حدثنا إبراهيم بن منقذ، قال: حدثنا أيوب بن سويد، قال: حدثنا سفيان... فذكَر مثله، وأيوب بن سويد الرملي ضعيف، قد تكلَّم فيه العلماء، ولم يَرْضَوه. [↑](#footnote-ref-11)
12. حسن موقوف؛ رواه ابن المنذر في تفسيره ج 2/544 ح 1293، من طريق علي بن المبارك، قال: حدثنا زيد، قال: حدثنا أبو ثور، عن جريج، عن ابن عباس... به، ورجال هذا الإسناد ثقات، إلا علي بن المبارك، وهو ابن أخت زيد بن المبارك، من شيوخ الطبراني، وهو مستور الحال. [↑](#footnote-ref-12)
13. ضعيف؛ رواه ابن المبارك في "الزهد" ج 1/429، ومن طريقه رواه ابن جرير في تفسيره ج 7/504 ح 8394، وابن المنذر ج 2/544 ح 1296، والبيهقي في "شُعب الإيمان" ج 4/358 ح 2637 بنفس المتن والإسناد، ورواه الحاكم من وجهٍ آخرَ في المستدرك ج 2/330 ح 3177، ومن طريقه البيهقي في "الشعب" ج 4/359 ح 2638، ولكنهما جعلا أبا سلمة حاكيًا المتن عن أبي هريرة - رضي الله عنه - وقال الحاكم: هذا إسناد صحيح ولم يُخرجاه، وقال الذهبي: صحيح، قلت: مصعب بن ثابت بن عبدالله بن الزبير ليس ممن يصحَّح حديثه؛ ضعَّفه أحمد وابن مَعين وغيرهما، قال ابن حبان بعد أن ذكره في الضعفاء: "انفرد بالمناكير عن المشاهير، فلما كثُر ذلك منه، استحقَّ مجانبة حديثه"، ولكنه في الثقات أيضًا، وقال: "وقد أدخلتُه في الضعفاء، وهو ممن استخرتُ الله - تعالى - فيه"، والحديث ذكره ابن كثير في تفسيره ج 2/197، والسيوطي في " الدر المنثور" ج 3/25, والشيخ الألباني في "ضعيف الترغيب" ج 1/62 ح 240. [↑](#footnote-ref-13)
14. ضعيف: ابن أبي كريمة هو إسماعيل بن عبيد القرشي مولى عثمان بن عفان، وثقه الذهبي، وذكره ابن حبان في الثقات، ولكن علة الحديث في شيخه محمد بن يزيد، وهو أبو فروة الرهاوي التيمي، قال البخاري: مقارب الحديث، وهذا من مراتب الجرح عنده، قال أبو حاتم: ليس بالمتين، وضعفه أبو داود، والنسائي، والدارقطني، وقال الترمذي: لا يتابع على روايته، وهو ضعيف، ومع ذلك فقد ذكره ابن حبان في الثقات، وكذا وثقه الحاكم. [↑](#footnote-ref-14)
15. صحيح: رواه مالك في الموطأ ج 1/161ح 384، ومن طريقه عبدالرزاق في " المصنف "ج1/520ح1993 وأحمد في "المسند" ج 2/235 ح 7208، ج 2/303 ح 8008، ج 2/277 ح 7715، ومسلم في صحيحه ج 1/220 ح 251، والنسائي في السنن ج 1/90 ح 143، وفي الكبرى ج 1/94 ح 139، وابن خزيمة ج 1/6 ح 5، وابن حبَّان ج 3/314 ح 103، وأبو عوانة ج 2/42 ح 478، والبيهقي في "السنن" ج 1/82 ح 391، وفي "الشعب" ج 4/257 ح 2483، والطبري في تفسيره ج 7/506 ح 8397، والبغوي في التفسير ج 1/561 ح 517، وروي من وجه آخر من طريق إسماعيل بن جعفر، متابعًا لمالك؛ كما عند مسلم في صحيحه ج 1/219 ح 251، والترمذي ج 1/73 ح 51، وأبي يعلى في مسنده ج 11/390 ح 6503، والقاسم بن سلام في "الطهور" ج 1/17 ح 15، وابن خزيمة ج 1/6 ح 5، والبيهقي في "السنن" ج 3/62 ح 4749، وفي "الشعب" ج 4/357 ح 2636، والطبري ج 7/507 ح 8398، وتابع أيضًا شعبة مالكًا؛ كما عند الإمام أحمد في "المسند" ج 2/235 ح 7208، ج 2/438 ح 9642، ج 2/301 ح 7982، ومسلم في صحيحه ج 1/220 ح 251، وله شواهد من حديث علي بن أبي طالب عند ابن جرير، وأبي يعلى، والبزار، ومن حديث جابر عند ابن حبان، ومن حديث أبي سعيد عند الدارمي وابن ماجه وابن أبي شيبة، وبأطول من ذلك عند أحمد وعبد بن حميد والبيهقي. [↑](#footnote-ref-15)
16. تفسير الطبري ج 7/508. [↑](#footnote-ref-16)
17. المحرر الوجيز - ابن عطية الأندلسي ج2/66. [↑](#footnote-ref-17)
18. الجامع لأحكام القرآن - القرطبي - ج4/ 324. [↑](#footnote-ref-18)
19. فتح القدير - الشوكاني ج2/73. [↑](#footnote-ref-19)
20. تفسير - الألوسي ج 3/391. [↑](#footnote-ref-20)
21. مدارج السالكين - ابن قيم الجوزية ج2/160. [↑](#footnote-ref-21)
22. تفسير ابن أبي حاتم ج 5/1722. [↑](#footnote-ref-22)
23. صحيح موقوف: رواه ابن أبي شيبة في " المصنف "ج7 /706، والطبري ج 14/34 ح 16230، وابن أبي حاتم ج 5/1722 ح 9103، وأبو نعيم في "ذكر من اسمه شعبة" ج 1/19 ح 12، والدارقطني في "المؤتلف والمختلف" ج 3/1380، وهذا إسناد رجاله ثقات، شعبة بن دينار وثَّقه الحميدي، وابن نمير، وأبو نعيم، وابن حبان، وسفيان هو ابن عُيَيْنة. [↑](#footnote-ref-23)
24. حسن: رواه ابن أبي حاتم في تفسيره ج 5/1723ح 9104، من طريق: محمد بن الفضل، حدثنا محمد بن مزاحم، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان... به، وهذا إسناد حسن، ابن مزاحم وابن معروف صدوقان، وإن كان في ابن معروف لين، و محمد بن الفضل هو السدوس المعروف "بعارم" ثقة ثبت، تغير بأخرة، فما حدث. [↑](#footnote-ref-24)
25. ضعيف: رواه ابن أبي حاتم في تفسيره ج 5/1722 ح 9200، من طريق أبيه، ثنا يحيى بن المغيرة، أنا جرير، عن أبي سنان، عن ليث، عن مجاهد... به، ليث هو ابن أبي سليم متروك. [↑](#footnote-ref-25)
26. الجامع لأحكام القرآن ج 4/35 وما بعدها. [↑](#footnote-ref-26)
27. المحرر الوجيز - ابن عطية ج3/203. [↑](#footnote-ref-27)
28. رواه مسلم في صحيحه ج 3/1522ح 1917، وأحمد في مسنده ج 4/156 ح 17568، وسعيد بن منصور في سننه ج 2/170 ح 2448، ج 3/223 ح 3999، ومن طريقه رواه أبو داود ج 3/13 ح 2514، وابن ماجه ج 2/940 ح 2813، وأبو يعلى في مسنده ج 3/283 ح 1742، 1743، وأبو عوانة في مستخرجه ج 7/474 ح 6055، وابن حبان ج 11/8 ح 4709، وأبو علي القراب "في فضل الرمي" ج 1/10 ح 9، وابن أبي حاتم في تفسيره ج 5/1722 ح 9198، والطبراني ج 17/911، ومن طريق مسلم رواه البغوي في تفسيره ج 2/304 ح 1013، والبيهقي في السنن الكبرى ج10/13 ح 19511، وفي "الشعب" ج 6/147ح 3990، جميعهم من طريق عبدالله بن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، عن أبي علي - ثمامة بن شفي - الهمداني أنه سمع عقبة بن عامر يقول: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول:... فذكره، وفيه محل الشاهد.

 وروي من وجه آخر من طريق عبدالله بن يزيد المقري، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير - مرثد ابن عبدالله - عن عقبة... موقوفًا عليه؛ كما عند الدارمي في سننه ج 2/204 ح 2404، وفي مسنده ج 3/1556 ح 2448، والحاكم في "المستدرك " ج 2/328 ح 3267، ولكنه جعله مرفوعًا، وقال في عقبة: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجه البخاري؛ لأن صالح بن كيسان أوقفه.

• وتابع سعيد بن أبي أيوب، أسامة بن زيد الليثي؛ كما عند الطيالسي في مسنده ج 1/136 ح 1010، من رواية ابن المبارك، عن أسامة، عن يزيد، عمن سمعه من عقبة.

• وخالف وكيع عبدالله بن المبارك؛ فرواه عن أسامة، عن صالح بن كيسان، عن رجل لم يسمِّه، عن عقبة موقوفًا عليه، وهي عند الترمذي في السنن ج 5/270 ح 3030، وقال بعده: وحديث وكيع أصح، وصالح بن كيسان لم يدرك عقبة.

قلتُ: قال الألباني - رحمه الله - في " الإرواء " بعد ذكر هذا الاختلاف: ولعل هذا الاختلاف من أسامة - وهو الليثي - فقد كان فيه بعض الضعف، والأرجح رواية ابن المبارك عنه؛ لموافقتها لسياق سعيد بن أبي أيوب، وهو أصح؛ لأن سعيدًا ثقة ثبت كما في التقريب، انتهى؛ الإرواء ج 5/326.

• وطريق ابن المبارك رواه أيضًا الطبري في تفسيره ج 10/30 ح 16227، 16228، 16243، وفي "فضائل الرمي" له ج 1/27 ح 25، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" ج 63/276، ولكنهما أسقطا المبهَم في الرواية عن عقبة. [↑](#footnote-ref-28)
29. جواليق: جمع جولق، وهو وعاء من صوف، أو شعر، أو غيرها؛ كالغرارة وهو عند العامة الشوال. [↑](#footnote-ref-29)
30. تفسير التحرير و التنوير - ابن عاشور التونسي ج5 /56. [↑](#footnote-ref-30)
31. صحيح لغيره: رواه الإمام أحمد في مسنده ج 4/150ح17492، 17493، ج 4/157 ح 17571، 17572، ورواه في ح 17397، من طريق قتيبة بن سعيد عن ابن لهيعة، والدارمي في سننه ج 2/278 ح 2425، والحارث ابن أبي أسامة في مسنده (زوائد) ج 2/652 ح 628، والطبراني في الكبير ج 17/307 ح 748، وأبو الحسن الطوسي في "الأربعين" أيضًا ج 1/41 ح 23، وأبو الفرج السنار في "الأربعين" أيضًا ج 1/85 ح 38؛ وهذا إسناد رجاله ثقات، إلا ما كان من حال ابن لهيعة؛ فأحاديثه ضعيفة عند مَن لا يرضاه، قال في "مجمع الزوائد" ج 5/347: رواه الطبراني، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن.

قلت: بل حديثه هنا يصحح؛ لأنه من طريق عبدالله بن يزيد المقرئ، وقتيبة بن سعيد؛ كما عند أحمد، وهما قد سمعا من ابن لهيعة قبل اختلاطه اتفاقًا بين العلماء.

بل إني وجدت له طريقًا آخر يؤكِّد هذا، وهي رواية عبدالله بن المبارك عنه كما في " الجهاد" له ج1/179ح178، قال: أخبرني ابن لهيعة، أخبرني عبدالله بن هبيرة، قال اخبرني ابو مصعب قال: سمعت عقبة... فذكره.

وسماع ابن المبارك من ابن لهيعة صحيح أيضًا؛ لأنه قبل الاختلاط.

وأبو مصعب هو: مشرح بن هاعان - المذكور - المعافري المصري ثقة مقبول.

وفي الباب شواهد من حديث سلمان، وفضالة بن عبيد، وعبادة بن الصامت، وغيرهم؛ يتقوَّى بهم الحديث، والله أعلم. [↑](#footnote-ref-31)
32. رواه مسلم في صحيحه ج 6/473 ح 5047، من هذا الطريق، ورواه في ح 5048، من طريق ابن وهب، عن عبدالرحمن بن شريح، عن عبد الكريم بن الحارث، عن أبي عبيدة بن عقبة، عن شرحبيل... به، ورواه النسائي من نفس الطريقين ج 3/27 ح 4375، 4376، وكذا أحمد في " المسند" ج 6/50 ح 24973، 24974، ج 5/440 ح 24129، 24136، وأبو عوانة في "المستخرج" ج 7/450 ح 6035، 6036،6037،6080، وابن حبان في صحيحه ج 10/484 ح 4623، 4625،4626، وفي بعضها: ((ونما له أجره إلى يوم القيامة))، وابن المبارك في " الجهاد " ج 1/171 ح 170، إلا أنه ذكر في آخره أن سلمان استشهد بهذه الآية: {وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ قُتِلُوا أَوْ مَاتُوا لَيَرْزُقَنَّهُمُ اللَّهُ رِزْقًا حَسَنًا} [الحج: 58]، ورواه الطحاوي في "مشكل الآثار" ج 3/102، وأبو نعيم في الحلية ج 2/249، والحاكم في المستدرك ج 2/90 ح 2422، وقال: حديث صحيح ولم يخرجاه - وقد وهم كما ترى - ورواه الآجري في "الأربعين" ج 1/37 ح 36، وابن الأعرابي في معجمه ج 2/371 ح 870، وابن بشران في أماليه ج 2/12 ح 483، والبيهقي في السنن ج 9/38 ح 17663، 17664، وفي" الشعب " ج 6/139 ح 3980، وفي " إثبات عذاب القبر " ج 1/140 ح 121، والبغوي في تفسيره ج 1/560 ح 516، والبخاري في "التاريخ الكبير" ج 1/261، وأبو زرعة في الفوائد ج 1/16، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" ج 22/448، وفي "تعزية المسلم" ج 1/71، وفي معجم شيوخه ج 1/144 ح 270.

وقد روي من وجه آخر كما عند الترمذي في سننه ج 3/1766، 1767 من طريق سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر قال: مر سلمان الفارسي بشرحبيل بن السمط وهو مرابط... فذكره ضمن قصة، وقال في آخره: حسن، وفي بعض النسخ من السنن: وليس إسناده متصلاً، ابن المنكدر لم يدرك سلمان.

قلت: قال ابن كثير في تفسيره ج 2/199: الظاهر أن محمد بن المنكدر سمعه من شرحبيل.

وله طريق ثالث: من حديث هشام بن الغاز، عن مكحول، عن سلمان بإسقاط شرحبيل بن السمط منه؛ كما عند عبدالرزاق في " المصنف " ج 5/281 ح 9218، وابن أبي شيبة كذلك ج 4/583 ح 149، وابن المبارك في الجهاد ج 1/182 ح 181، ورواه الطبراني في" الكبير " ج 6/22 ح 5941، وفي ج 6/40 ح 5954، والبزار في مسنده ج 3/500 ح 2200.

وله طريق رابع: من حديث عبادة بن نسي بن كعب بن عجرة عن سلمان؛ كما عند ابن المبارك في الجهاد ج 1/146 ح 182، وابن أبي عاصم في "الجهاد" ج 2/703 ح 311، والطبراني في الكبير ج 6/222 ح 6064، ج 4/226 ح 4049، وفي "الأوسط" ج 3/250 ح 4197، وفي "مسند الشاميين" ج 2/ 384 ح 1545، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" ج 11/252، وعند الطبراني زيادة: ((ويبعث يوم القيامة شهيدًا))، ورجال هذا السند ثقات إلا أنه في طريقه عبادة الوليد بن مسلم وقد عنعنه، قال الطبراني: تفرد به الوليد.

وله طريق خامس: من حديث عبدالله بن أبي زكريا الخزاعي عن سلمان؛ كما عند الإمام أحمد في مسنده ج 5/ 440 ح 23778، 23779، و البخاري في التاريخ الكبير ج 2/216، والبزار في مسنده ج 7/8 ح 2208، وابن عساكر في تاريخ دمشق ج 10/3، والمحاملي في أماليه ج 1/116 ح 76، ح 435.

وفي طريق ابن أبي زكريا: جميل بن أبي ميمونة، وهو في عداد المجهولين.

ورواه أحمد مرة أخرى من طريق ابن أبي زكريا، عن رجل، عن سلمان في ج 5/441 ح 23786.

والمجهول هنا على الأرجح هو شرحبيل بن السمط؛ كما رواه هو أحمد ج 6/267 ح 6179، والطبراني في الأوسط ج 3/273 ح 3123.

ورواه أحمد في " المسند " أيضًا ج 39/239 ح 23736؛ (الرسالة) من رواية مَن سمع من خالد بن معدان، يحدث عن شرحبيل عن سلمان... به، وهذا المجهول هو يزيد بن جابر؛ كما جاء عند عبدالرزاق في مصنفه ج 5/281 ح 9619. [↑](#footnote-ref-32)
33. متفق عليه: رواه البخاري في صحيحه ج 3/1059 ح 2735، وأطرافه في 2794، 3250، 6415، ومسلم في صحيحه ج 3/1500 ح 1881، 1882 دون ذكر الرباط وفضله، والترمذي ج 4/188 ح 1664، وقال: حسن صحيح، وأحمد في مسنده ج 5/339 ح 22923 دون ذكر موضع السوط في الجنة، والطبراني في الكبير ج 6/196 ح 5982، إلا أنه قال: ((لَمَقام أحدكم في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها))، والبيهقي في السنن الكبرى ج 2/467 ح 18344، وفي "الشعب" ج 6/138 ح 3979 والبغوي في "شرح السنة" ح 2609، وفي تفسيره ج 1/560 ح 515.

قلت: وللحديث شاهدان من حديث سلمان الفارسي عند الطبراني في الكبير ج 6/65 ح 6011، بنفس ألفاظه دون ذكر الروحة والغدوة، وسيأتي إن شاء الله. [↑](#footnote-ref-33)
34. صحيح: رواه النسائي في سننه ج 3/28 ح 4377، وح 4378، إلا أنه لم يذكر في آخره ((من المنازل))، والترمذي ج 4/189 ح 1667، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب، وقال محمد بن إسماعيل: أبو صالح مولى عثمان اسمه "تركان"، و الدارمي ج 2/277 ح 2424، وقال في آخره: "ليختار امرؤ لنفسه ما بدا له"، ورواه أحمد في مسنده ج 1/62 ح 442، وقال في آخره: "فليرابط امرؤ كيف شاء"، وقال على المنبر: "هل بلغت؟ قالوا: نعم قال: اللهم اشهد".

ورواه أيضًا في ج 1/65 ح 470، ح 558، ورواه عبد بن حميد في مسنده ج 1/56 ح 53، وابن أبي شيبة في "المصنف" ج 4/584 ح 151، إلا أنه ذكر في أوله: قال عثمان "أيها الناس، سمعت من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حديثًا كتمتُكموه؛ كراهيةَ أن يفرِّقكم عني، سمعتُ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول:.... فذكره، ورواه ابن أبي عاصم في "الجهاد" ج 1/318 ح 255، وابن حبان في صحيحه ج 10/469 ح 4609، وقال في آخره: أبو صالح مولى عثمان اسمه الحارث، ورواه البزار في مسنده ج 1/277 ح 406، وقال في آخره: وهذا الحديث الذي رواه أبو صالح مولى عثمان، لا نعلم له طريقًا إلا هذا، قال في "مجمع الزوائد" ج 5/347 ح 9498: رواه البزار، وفيه عبدالله بن صالح، وثَّقه عبدالملك بن شعيب، فقال: ثقة مأمون، وضعَّفه غيره، وبقية رجاله ثقات.

ورواه الحاكم في "المستدرك" ج 2/429 ح 2635، ولم يعلِّق عليه، وقال الذهبي: صحيح، ورواه مرة أخرى في ح 2636، وقال في آخره: هذا صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ترجم له المِزِّي في "التهذيب"، وقال: اسمه الحارث، ويقال: تركان، وكذا أسماه البخاري في التاريخ الصغير، وقال ابن حجر: ذكره ابن حبان في الثقات، وقال العجلي: روى عنه زهرة بن معبد والمصريون، ثقة، وجزم الدارقطني والرَّامَهُرْمُزي وابن حبان بأن اسمه الحارث، والله اعلم. [↑](#footnote-ref-34)
35. صحيح: رواه عبدالله بن المبارك في "الجهاد" ج 1/178 ح 177، منفردًا به، وهذا إسناد صحيح؛ ابن ربيعة، هو نافع بن محمود بن الربيع - ويقال: ابن ربيعة الأنصاري - وثَّقه ابن حبان والذهبي و الدارقطني وروي له البخاري في " القراءة خلف الإمام ".

وبقية رجال السند ثقات. [↑](#footnote-ref-35)
36. ضعيف: رواه الحارث بن أبي أسامة (زوائد) ج 2/653 ح 629، والديلمي في "مسند الفردوس"، ج 2/273 ح 3270، وهذا إسناد ضعيف، بكر بن خُنَيس وشيخه ليث بن أبي سليم متهمان، الأول: واهٍ له أغلاط، تركه العلماء ولم يقبلوه، والثاني: متروك لعدم تميز حديثه بسبب اختلاطه، و الحديث ضعفه الألباني في ضعيف الجامع ح 3085. [↑](#footnote-ref-36)
37. صحيح: رواه سعيد بن منصور في سننه ج 2/160 ح 2214، ومن طريقه أبي داود ج 3/9 ح 2500، وأبو عوانة ج 14/447 ح 6033، والطحاوي في "مشكل الآثار" ج 5/289 ح 1919، والبزار ج 9/93 ح 3171، والطبراني في "المعجم الكبير" ج 1/312 ح 803، ج 13/248 ح 15198، والحاكم في المستدرك ج 2/88 ح 2417، والبيهقي في "شعب الإيمان" ج 6/141 ح 3982، وفي "إثبات عذاب القبر" ج 1/141 ح 112، وابن عساكر في "تعزية المسلم" ج 1/72، وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات، أبو هانئ الخولاني - حميد بن هانئ المصري - من رجال مسلم، وثَّقه غير واحد.

قلت: ورواه ابن المبارك من وجه آخر في "الجهاد" ج 1/173 ح 172، من طريق حَيْوة بن شريح أخبرني أبو هانئ... فذكره بمثل ألفاظ ابن وهب.

ومن طريق ابن المبارك أخرجه الإمام أحمد في مسنده ح 6/20 ح 24450، 24451،24465، والترمذي في ج 4/165 ح 1621، وقال حسن صحيح، والنسائي في "الكبرى" ج 8/11038، وابن حبان ج 10/484 ح 4624، والطبراني في "الكبير" ج 13/248 ح 15197، والحاكم في المستدرك ج 2/156 ح 2637، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

ورواه الإمام أحمد في "مسنده" ج 6/20 ح 24454 من طريق رِشْدِين بن سعد، قال حدثني أبو هانئ... به، ورِشْدِين ضعيف، ولكنه يُجبَر بمتابعة ابن المبارك وابن وهب له. [↑](#footnote-ref-37)
38. صحيح: رواه ابن المبارك في "الجهاد" ج 1/172 ح 171، ومن طريقه رواه الإمام أحمد في مسنده ج 6/20 ح 23995، ج 6/19 ح 23986، والترمذي في "سننه" ج 3/565 ح 1621، وقال في آخره: "سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: ((المجاهد مَن جاهد نفسَه))، وقال: حديث حسن صحيح، وابن حبان ج 8/254 ح 4708، والحاكم في "المستدرك" ج 1/491 ح 1260، وقال: هذا صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" ج 48/290، وهذا إسناد رجاله ثقات، قلت: ورواه الإمام أحمد في مسنده من طريق عبدالله بن يزيد المقري؛ متابعًا لابن المبارك ج 6/19 ح 24440، 24443، فقال: حدَّثنا أبو عبدالرحمن المقري، حدثنا حَيْوة وعبدالله بن لَهِيعة، قالا أخبرنا أبو هانئ... فذكره، وهذه متابعة صحيحة، ولا يضر ابن لهيعة في الإسناد لمتابعة حيوة له، ورواه أيضًا ابن أبي عاصم في "الجهاد" ج 2/688 ح 302، والطحاوي في "شرح الآثار" ج 1/260 ح 216، والطبراني في "الكبير" ج 18/305 ح 784، والحارث بن أبي أسامة ج 1/182 ح 37، وابن عبدالحكم في " فتوح مصر" ص 278، وابن قتيبة في "غريب الحديث" ج 1/524، والخطيب البغدادي في "الفقيه والمتفقه" ج 1/126 ح 113.

ثم إني وجدت له متابعة أخرى لحَيْوة من عبدالله بن وهب، كما عند سعيد بن منصور في سننه ج 2/118 ح 2304، والطبراني في "الكبير" ج 13/240 ح 15180، والطحاوي في "مشكل الآثار" ج 1/260 ح 216، والحاكم في "المستدرك" ج 1/491 ح 1260، والبيهقي في "القضاء و القدر" ج 1/98 ح 85، و الله اعلم. [↑](#footnote-ref-38)
39. حسن: رواه ابن أبي عاصم في "الجهاد" ج 1/315 ح 252، والطبراني في "الكبير" ج 18/256 ح 641، إلا أنه قال في آخره: ((إلى يوم القيامة))، قال الهيثمي في "المجمع" ج 5/348: رواه الطبراني بإسنادينِ رجال أحدهما ثقات، ورواه ابن الأعرابي في معجمه ج 2/478 ح 1979، وابن عدي في "الكامل" ج 6/403، والفسوي في "المعرفة والتاريخ " ج 2/203، وهذا إسناد رجاله ثقات، إلا ما كان من أبي مطيع - معاوية بن يحيى الشامي الأطرابلسي - فقد اختلف فيه الناس، وإن كان الترجيح مع الموثِّقين؛ كأبي زُرْعة، وابن معين، وأبي داود، والنسائي، وقال ابن أبي حاتم: لا بأس به، في حين ضعفه الدارقطني، والبغوي، ومثل هذا يحسن حديثه، وذكر الألباني - رحمه الله - الحديث في صحيح الترغيب ح1220، وقال: حسن صحيح. [↑](#footnote-ref-39)
40. منكر: رواه ابن ماجه في سننه ج2/2770، وابن أبي عاصم في " الجهاد " ج1/223ح260 إلا أنه قال: ((مَن رابط ليلةً على ساحل البحر))، وأبو يعلى في مسنده ج 2/98 ح 3867، إلا أنه قال: ((رِبَاط يوم في سبيل الله))، ورواه الطبراني كما في "مجمع الزوائد" ج 5/347 ح 9499، وقال: رجاله ثقات، وقال في حديث أبي يعلى: رواه أبو يعلى، وفيه سعيد بن خالد بن أبي طويل القرشي، وهو ضعيف، وإن كان ابن حبان وثَّقه، فقد قال في الضعفاء: إنه لا يجوز الاحتجاج به.

قلت: قال الذهبي: روى ابن أبي طويل عن أنس بالمناكير. انتهى.

وسيأتي تبيينٌ لحال هذين الرجلين بأكثر من ذلك إن شاء الله.

ورواه أيضًا الديلمي في "الفردوس" ج 3/500 ح 5547، وابن عساكر في تاريخه ج 21/48. [↑](#footnote-ref-40)
41. صحيح لغيره: رواه الإمام أحمد في مسنده ج 11/234 ح 6653، والطبراني في "الكبير" ج 20/122 ح 1491، وفي "الأوسط" ج 5/110 ح 4821، وقال في آخره: لم يَرْوِ هذا الحديث عن يزيد بن أبي حبيب إلا ابن لهيعة، قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" ج 5/289: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف.

قلت: هذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، وسويد بن قيس وثقه النسائي، والفسوي، وابن حبان، ولكن ذكره الذهبي في الضعفاء ج 1/291، وقال في "الميزان" ج 1/253: لا يعرف تفرَّد عنه يزيد بن أبي حبيب، ولكن وثقه النسائي، وباقي رجال الإسناد ثقات، رجال الشيخين.

ثم إني وجدت لهذا الإسناد متابعة قوية عند ابن المبارك في "الزهد" ح 1204 قال: حدثنا موسى بن علي بن رباح، عن أبيه، عن ابن عمرو... موقوفًا عليه، وذكره بنفس ألفاظ الأول، و هذا إسناد صحيح، رجاله رجال الصحيح.

وللحديث شواهد من حديث سلمان - رضي الله عنه - يُجبَر بها ضعف ابن لَهِيعة أيضًا، وستأتي.

فائدة: هذا الحديث جعله الحافظ السيوطي من رواية عبدالله بن عمر بن الخطاب، وتابعه عليه المناوي؛ لكنه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص؛ كما في المجمع ج 5/289، ولعلَّه توهَّم عليهما فيه، والله أعلم. [↑](#footnote-ref-41)
42. ضعيف جدًّا: انفرد به ابن أبي عاصم في "الجهاد" ج 1/333 ح 269، والإسناد ضعيف جدًّا، وعلته: عمر بن صهبان الأسلمي المدني، مجمع على تركه، قال البخاري: منكر الحديث، وعطاء هو ابن يسار الهلالي. [↑](#footnote-ref-42)
43. ضعيف: رواه ابن المبارك في "الجهاد" ج 1/180 ح 179، والبخاري في "التاريخ الكبير" ج 4/324، ترجمة 2996، في ترجمة صاعد بن محمد، ولم يذكر فيه جرحًا و لا تعديلاً، و كذا ذكره ابن أبي حاتم في "الجرح و التعديل" ج 4/452 في ترجمة 1995، ولم يبيِّن حاله أيضًا، ومثل هذا يوثِّقه ابن حبان، ولكنه لم يذكره، وهو في عداد المجهولين. [↑](#footnote-ref-43)
44. ضعيف: رواه سعيد بن منصور في سننه ج 2/160 ح 2413، وانفرد به، وأبو سالم الجيشاني: سفيان بن هانئ المصري، ثقة مشهور، ويقال له صحبة، وعلى الأرجح أنه تابعي مخضرم، ولكن لم أجد من ترجم لإسحاق، وهو ابن الأزرق الحمراوي المصري. [↑](#footnote-ref-44)
45. صحيح لغيره: رواه ابن ماجه في سننه ج 2/924 ح 2767، ورواه أبو عوانة في مستخرجه بمتابعة تامة لابن ماجه متنًا وسندًا ج 8/344 ح 6010، والديلمي في "الفردوس" ج 3/503 ح 5556، والرامهرمزي في "المحدث الفاصل" ج 1/186 ح 151، قال البوصيري في "الزوائد" ج 3/155: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

قلت: و هو كما قال الا ما كان من حال أبي معبد بن عبدالله لم يوثِّقه إلا ابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول؛ أي: اذا تُوبِع، وهو بالفعل متابَع من ابن لهيعة؛ كما عند الإمام أحمد في مسنده ج 2/404 ح 9233 وأيضًا تابعه عطاء بن يَسَار؛ كما عند الطبراني في "الكبير" ج20/46 ح 1312، وفي "الأوسط" ج 5/279 ح 5312 من طريق عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة... وبه قال في آخره: لم يَرْوِ هذا الحديث عن زيدٍ إلا ابنه عبدالرحمن.

قلت: عبدالرحمن ضعيف، و الحديث ذكره الألباني - رحمه الله - في صحيح ابن ماجه ح 2767، وقال: صحيح لغيره، وفي الترغيب ح 1221، وفي صحيح الجامع 6544. [↑](#footnote-ref-45)
46. ضعيف جدًّا: رواه عبدالرزاق في مصنفه ج 5/283 ح 6622، وأبو نعيم في الحلية ج 8/2، وقال: غريب, وابن عَدِي في الكامل ج 1/328، والبيهقي في "الشعب" ج 6/300 ح 9427، وهذا إسناد ضعيف جدًّا؛ إبراهيم بن محمد، هو ابن أبي يحيى متفق على ضعفه وتركه، إلا ما كان من توثيق الإمام الشافعي له. [↑](#footnote-ref-46)
47. موضوع: رواه ابن أبي عاصم في "الجهاد" ج 1/329 ح 270، وهذا إسناد واهٍ موضوع، وعلته عبدالوهاب بن الضحاك؛ فإنه متروك كذَّاب، كان يضع الحديث. [↑](#footnote-ref-47)
48. منكر: رواه الطبراني في" الأوسط " ج 5/112ح 4825، وهذا إسناد منكر، وله علتان:

الأولى: أحمد بن أبي طيبة - وأبو طيبة هو عيسى بن سليمان - قال ابن عدي: حدَّث بأحاديث كثيرة، أكثرها غرائب، ومع ذلك ذكره ابن حبان في الثقات، قال ابن حجر: صدوق له أوهام.

الثانية: أبو طيبة، أبوه: ضعَّفه يحيى بن معين، وساق له ابن عدي عدة مناكير، ثم قال: وأبو طيبة رجل صالح، لا أعلم أنه كان يتعمَّد الكذب، لكن لعله شبه عليه.

قال في " المجمع" ج 5/347: رواه الطبراني، وفيه عيسي بن سليمان - أبو طيبة - و هو ضعيف. [↑](#footnote-ref-48)
49. ضعيف: رواه سعيد بن منصور في سننه ج 2/159ح 2411, والعلة فيه ضعف إسماعيل بن عياش الشامي في رواية غير الشاميين، وهذه منها؛ فإن يحيى بن سعيد مدني أنصاري. [↑](#footnote-ref-49)
50. ضعيف: رواه الطبراني في الكبير ج 8/96 ح 7480، وفي الأوسط ج 3/24 ح 2349، وقال في آخره: لم يروِ هذا الحديث عن صفوان إلا محمد بن حِمْيَر، وكذا رواه في مسند الشاميين ج 2/65 ح 927، وأشار إليه الهيثمي في "المجمع" ج 5/348، ولم يذكر تعليقًا عليه، و هذا إسناد ضعيف؛ محمد بن حفص الأوصابي - ويقال الوصابي - ذكره ابن حبان في الثقات، إلا أن ابن أبي حاتم قال في الجرح: أدركتُه وأردت قصده والسماع منه، فقال لي بعض أهل حمص: ليس بصدوق، ولم يدرك محمد بن حِمْيَر؛ فتركه، وكلام ابن أبي حاتم مقدَّم؛ لأنه جرح.

ثم إني وجدت للحديث طريقًا آخر فيه متابعة لصفوان هذا؛ كما عند البيهقي في "الشعب" ج 3/43 ح 4293، وتمَّام في "الفوائد" ج 2/64 ح 1561، وابن عدي في "الكامل" ج 2/165 من طريق جميع بن ثوب - وسيأتي الكلام على جميع هذا - عن خالد بن معدان عنه... قلت: وهذا لا يزيد الأمر إلا وهنًا، جميع هذا منكر الحديث؛ كما قال البخاري، وابن عدي، وقال النسائي: متروك، قال ابن عدي: روايته وحديثه تبييِّن عليه أنه ضعيف، وعامة أحاديثه مناكير. [↑](#footnote-ref-50)
51. منكر بهذا التمام: رواه الطبراني في "الأوسط" ج 6/317 ح 6512، وقال في آخره: "لم يروِ هذا الحديث عن أبي سعيد المقبري الأزهي بن معبد، تفرد به رشدين"، وأورده الهيثمي في "المجمع" ج 5/348، وقال: "رواه الطبراني، وفيه رشدين، وهو ضعيف، وقد تقوى بالمتابعات".

قلت: تفرُّد رِشْدِين بالحديث منكر، ولعل قصد الهيثمي بالمتابعات للحديث بشقيه، وإلا فإن هذا الحديث بهذا التمام لم يؤثر عن أحد غيره، ودليل ذلك أن رواة الحديث ذكروه دون زيادة ذكر الرِّباط وفضله؛ كما عند البخاري ح2840، ومسلم ح 168، 1153، وعبدالرزاق ح 9685، وأحمد ح 11790، ورواه النسائي في أماكن عدة؛ منها: ج 4/173ح 2244، ح 2247، وابن ماجه ج 1/547 ح 1717، و غيرهم؛ مقتصرين على ذكر الصيام. [↑](#footnote-ref-51)
52. ضعيف جدًّا: رواه ابن أبي عاصم في "الجهاد" ج 1/317 ح 254، وهذا إسناد ضعيف جدًّا، وله علتان:

الأولى: عبدالوهاب بن الضحاك، متروك كذاب، كان يضع الحديث.

الثانية: عمر بن رؤبة الثعلبي الشامي، قال البخاري: فيه نظر، وقال أبو حاتم: لا تقوم به حجة، وقال ابن عدي: إنما أنكروا أحاديثه عن عبدالواحد النصري؛ انتهي، وهذا منها، وادعى ابن حزم جهالته.

قلت: و هو علة هذا الحديث؛ إذ إن عبدالوهاب قد وجدتُ له متابعًا عند الطبراني في " الكبير" ج 22/74 ح 17035 بأحوال مما عند ابن أبي عاصم، إلا أنه قال في آخره: ((حتى يبعث يوم القيامة))، من طريق جعفر بن محمد الفريابي، ثنا إبراهيم بن العلاء الحمصي، ثنا إسماعيل بن عياش... فذكره، وإبراهيم بن العلاء، قال أبو حاتم: صدوق، ورضيه ابن عدي وغيره، وهو متابع جيِّد لعبدالوهاب؛ فانتفتْ علته، وبقيتْ علة عمر بن رؤبة، و الله أعلم. [↑](#footnote-ref-52)
53. موضوع: رواه ابن ماجه في سننه ج 2/925 ح 2768، وهذا إسناد لا ترفع به رأسًا.

لعله: عمر بن صبح - أو صبيح - أحد الكذابين المعروفين بوضع الحديث، وشيخه محمد بن يعلى متروك الحديث جهمي خبيث، و مكحول لم يدرك أُبَي بن كعب، ومع ذلك فهو مدلس وقد عنعَنه.

قال المنذري في "الترغيب" ج 2/245: وآثار الوضع ظاهرة عليه، قال ابن كثير في "جامع المسانيد": أخلق بهذا الحديث أن يكون موضوعًا؛ لما فيه من المجازفة، وقال مرة أخري في" التفسير" ج 2/200: هذا حديث غريب، بل منكر من هذا الوجه.

قلت: ذكره السيوطي في "الدر المنثور" ج 3/27، وقال: أخرجه ابن ماجه بسند واهٍ، وذكره الألباني في ضعيف ابن ماجه ح 2768، وقال: موضوع، وفي التعليق الرغيب ج 2/151, وضعيف الجامع ح 3085، والسلسلة الضعيفة ح 836. [↑](#footnote-ref-53)
54. شرح ابن بطال على البخاري ج 9/110. [↑](#footnote-ref-54)
55. شرح صحيح مسلم - النووي - ج 6 / 395 ح 3537. [↑](#footnote-ref-55)
56. مرقاة المفاتيح شرح المصابيح ج 11 / 431. [↑](#footnote-ref-56)
57. إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام - ابن دقيق العيد - ج 2/215 ح 406. [↑](#footnote-ref-57)
58. عمدة القاري شرح صحيح البخاري - بدر الدين العيني - ج11/ 377 ح 2982. [↑](#footnote-ref-58)
59. فتح الباري - ابن حجر - ج 6/87 ح 2735. [↑](#footnote-ref-59)
60. شرح السير الكبير - أبو بكر السرخسي - ج 1/6 وما بعدها. [↑](#footnote-ref-60)
61. فيض القدير - المناوي - ج 5/44. [↑](#footnote-ref-61)
62. رواه مسلم في صحيحه ج 3/1255 ح 1631، والبخاري في "الأدب المفرد" ج 1/28 ح 38، وأبو داود في سننه ج 3/117 ح 2880، والترمذي ج 3/660 ح 1376، والنسائي ج 6/251 ح 3651، والدارمي ج 1/149 ح 559، والإمام أحمد في "مسنده" ج 2/372 ح 8831، وأبو يعلى ج 11/344 ح 6457، وابن الجارود في "المنتقى" ج 1/101 ح 370، وابن خزيمة ج 4/122 ح 2494، وابن حبان ج 7/287 ح 3016، وغيرهم، وجميعهم من طريق العلاء بن عبدالرحمن عن أبي هريرة... به مرفوعًا، وله شاهد من حديث أبي قتادة عند ابن ماجه ج 1/88 ح 241، والطبراني في "الصغير" ج 1/243 ح 395 و"الأوسط" ج 4/8 ح 3472، وابن خزيمة ج 4/123 ح 2495، وابن حبان ج 1/296 ح 93، وله شاهد ثانٍ أيضًا من حديث ابن مسعود موقوفًا عليه؛ كما عند الدارمي في سننه ج 1/142 ح 571، والله أعلم. [↑](#footnote-ref-62)
63. ضعيف: انفرد به عبدالرزاق في مصنفه ج 5/284 ح 9621 بهذا اللفظ، وهذا إسناد ضعيف؛ موسى بن أبي علقمة - والد هارون - مجهول لا يعرف، ولم أعرف عيسى راوية عن عمر. [↑](#footnote-ref-63)
64. ضعيف جدًّا: رواه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" ج 43/347 في ترجمة عمار بن نصير السلمي والد هشام، وقال عنه: أحاديثه تدل على لينه، قلت: بل الإسناد فيه أكثر من ذلك؛ فعباد بن كثير متروك، يروي الأكاذيب؛ كما قال البخاري و غيره، ويزيد بن أبان الرقاشي ضعيف أيضًا.

قلت: وللحديث شاهد من حديث زيد بن أسلم بمعناه، وفيه بعض ألفاظه؛ كما عند ابن أبي زمنين في "أصول السنة" ج 1/291 ح 221، ومن طريقه أبو عمرو الداني في "السنن الواردة في الفتن" ج 1/433 ح 373 من طريق الطلحي، عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه مرفوعًا... فذكره، وهذا لا يزيد الإسناد السابق إلا وهنًا؛ عبدالرحمن بن زيد بن أسلم ضعفوه؛ كما عند البخاري، وأحمد، والنسائي، وغيرهم، والطلحي هو: هارون بن صالح التيمي صدوق؛ كما قال أبو حاتم، وقد ذهل عنه ابن حزم، فقال: لا يعرف من هو. [↑](#footnote-ref-64)
65. صحيح: رواه الترمذي في سننه ج 3/425 ح 1765، وقال: حديث حسن صحيح، وقد سبق تخريج هذا الحديث ولله الحمد، ونزيد هنا أن الإمام أحمد رواه في مسنده ج 3/433 ح 15605، ح 15610، ح 15654، والحميدي ج 2/425 ح 930، وعبد بن حميد ح 456، والدارمي ح 2398، وابن ماجه في سننه ج 2/1448 ح 4330، مقتصرًا على ذكر موضوع السوط، وابن أبي الدنيا في "صفة الجنة" ج 1/311 ح 709.

والحديث - كما قدمنا - له شاهد من حديث سلمان عند الطبراني في "الكبير" ج 6/65 ح 6011، و نزيد هنا أيضًا أن له شاهدًا آخر من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - وهو عند ابن أبي شيبة، وهناد في الزهد، وعبد بن حميد، والحاكم وصححه، وغيرهم؛ على ما جاء في الدر المنثور للسيوطي ج 3/9. [↑](#footnote-ref-65)
66. ضعيف جدًا: رواه الطبراني في "الكبير" ج 2/308 ح 1261، والديلمي في "مسند الفردوس" ج 2/66 ح 2374، قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" ج 5/348 ح 9503: رواه الطبراني، وفيه أيوب بن مدرك، وهو متروك.

قلت: وفيه علة أخرى لم يُشِر إليها - رحمه الله - وهي الانقطاع؛ فإن مكحولاً لم يدرك عمر - رضي الله عنه. [↑](#footnote-ref-66)
67. حسن لغيره: رواه الطبراني في "الكبير" ج 8/206 ح 7831، والرويان في مسنده ج 2/288 ح 1223، قلت: عبدالله بن زحر صدوق يخطئ، وعلي بن يزيد هو: الألهاني صاحب القاسم، قال ابن حجر: ضعيف.

ثم إني وجدت للألهاني متابعة - ولكنها للأسف من طريق ابن لَهِيعة - وهي كما عند الإمام أحمد في مسنده ج 5/260 ح 22602، فقال: حدثنا حسن بن موسى حدثنا ابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران عن أبي أمامة... فذكره، ومن طريق أحمد رواه الآجري في "أخلاق العلماء" ج 1/35 ح 33، وابن عساكر في "تعزية المسلم" ج 1/73، وهذا إسناد ضعيف لابن لهيعة، و فيه أيضًا علة أخرى وهي الانقطاع؛ فإن خالد بن أبي عمران على الصحيح أنه لم يسمع من أبي أمامة؛ كما ذكر ذلك أبو حاتم الرازي، وكذا قال الهيثمي في "المجمع" ج 1/167، ومصداق ذلك أن أحمد - رحمه الله - رواه في ج 5/269 ح 22674، 22675 جاعلاً بين خالد هذا وأبي أمامة واسطةً مبهمة، فقال: عمن سمعه من أبي أمامة، قال المنذري في "الترغيب" ج 1/69: رواه أحمد، والبزار، والطبراني في الكبير والأوسط، وهو صحيح مفرقًا من حديث غير واحد من الصحابة؛ انتهى.

وهذه الأحاديث التي ذكرها هي شواهد، من حديث أبي هريرة كما عند أحمد - رحمه الله - ح 8844، ومن حديث سلمان، وفضالة بن عبيد، وعقبة بن عامر، وقد سبق تخريج هذه الأحاديث، وهي التي دفعتْنا إلى تحسين هذا الحديث بضمِّ بعضها إلى بعض، الله أعلم.

فائدة: ذكر الشيخ الألباني هذا الحديث في صحيح الجامع ج 2/379 ح 877، وقال: (حسن)، ثم ذكره مرة أخرى في صحيح الترغيب ج 1/27 ح 114، وقال: (صحيح لغيره)، وأظن أنه قال ذلك تبعًا للحافظ المنذري، وإلا فإن الأول هو المختار عنده، والله اعلم. [↑](#footnote-ref-67)
68. ضعيف جدًّا: رواه ابن أبي عاصم في "الجهاد" ج 2/705 ح 313، والبيهقي في "شعب الإيمان" ج 4/43 ح 4295، وهذا إسناد ضعيف، قد تكلَّمنا عليه من قبل، والمتهم به هو جميع بن ثوب - سواء بضم الجيم أو فتحها - فهو منكر الحديث، متروك، ولا يُحتَج به كما أوضحنا.

والحديث ذكره السيوطي في "الدر" ج 3/28، وفي الجامع ح 7913، وضعفه الألباني في "الضعيفة" ح 5149، وقال - رحمه الله -: أورده المنذري في "الترغيب" ج 2/164 من رواية البيهقي دون أن يشير إلى تضعيفه. [↑](#footnote-ref-68)
69. ضعيف مرسل: رواه ابن المبارك في "الجهاد" ج 1/181 ح 180، ومن طريقه ابن عساكر في "تعزية المسلم" ج 1/74؛ أبو صالح الحمصي ذكره ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" ج 2/393، ترجمة 1858، وذكر هذا الحديث وقال: مرسل، وقال عن أبي صالح: لا أدري، أهو أبو صالح الأنصاري، أو غيره؟ قلت: لم يعرفه، ثم ذكره مرة أخرى ج 2/426 ضمن ترجمة بشار بن سعيد، وقال أيضًا: مرسل. [↑](#footnote-ref-69)
70. ضعيف: رواه سعيد بن منصور في سننه ج 2/159 ح 2412، وهذا إسناد ضعيف؛ لجهالة عصمة بن راشد، قال الذهبي: الأملوكي الشامي ليس بمعروف، لا يدرى مَن هو، وقال ابن حجر: لم يروِ له إلا ابن ماجه حديثًا واحدًا آخر في سننه. [↑](#footnote-ref-70)
71. ضعيف جدًّا: رواه عبدالله بن المبارك في الجهاد ج 1/177 ح 176، ومن طريقه ابن عساكر في "تعزية المسلم" ج 1/74، عبيدالله بن أبي الحسين لم أرَ أحدًا ترجم له، وبكر بن خنيس لم يَرْضَه كثير من الأئمة؛ كأبي حاتم، والنسائي، وأبي داود، والدارقطني، وحط عليه ابن حبان، وضرار بن عمرو هالك رأس المعتزلة، أفتى الإمام أحمد بضرب عنقه؛ فهذا إسناد مظلم لا ترفع به رأسًا. [↑](#footnote-ref-71)
72. مرسل: رواه ابن المبارك في "الجهاد" ج 1/185 ح 184، وهذا إسناد فيه ارسال، يزيد العقيلي: قال ابن حجر في "الإصابة" ج 3/277: أرسل كثيرًا، فذكره المستغفري في الصحابة، وقال: لا أعرف له صحبة، وجزم ابن أبي حاتم بأن حديثه مرسل؛ انتهى.

قلت: هذا الجزم كما جاء في "الجرح و التعديل" لابن أبي حاتم ج 9/301، وفي "التاريخ الكبير" للبخاري ج 8/352.

أما نافع بن سليمان راويه، فقال البخاري: إنه مدني، ووثَّقه ابن مَعِين، وقال أبو حاتم: صدوق يحدِّث عن الضعفاء، مثل بقية بن الوليد، و ذكره ابن حبان في الثقات. [↑](#footnote-ref-72)
73. مرسل: رواه الطيالسي في مسنده ج 1/168 ح 1209، ومن طريقه أبو نعيم في "معرفة الصحابة" ج 4/2260 ح 5609، والبيهقي في "السنن الكبرى" ج 10/89 ح 199963، والحارث بن أبي أسامة في مسنده ج 2/647 ح 620، وفيه متابعة روح بن عبادة للطيالسي، وهذا حديث مرسل؛ قال ابن حجر: عسعس بن سلامة له ذكرٌ في الصحيح في حديث جندب، وذكره ابن أبي حاتم بين صاحبين في الأفراد من حرف العين، ولم يُفصِح البخاري بشيءٍ، بل رسم الترجمة، وقال: نسبه شعبة عن الأزرق، وكذا صنع مسلم، وقال ابن منده: ذكر في الصحابة، ولا يثبت، وقال ابن عبدالبر: يقولون إن حديثه مرسل، وبذلك جزم العسكري، وابن حبان، وقد روى حديثه أبو داود الطيالسي... ثم ذكر الحديث محل الشاهد، انتهى؛ الإصابة ج2/251، والأزرق بن قيس، هو الحارثي البصري ثقة من رجال البخاري. [↑](#footnote-ref-73)
74. ضعيف جدًّا: رواه ابن أبي عاصم في "الجهاد" ج 1/337 ح 273، وفي "الآحاد والمثاني" ج 3/63 ح 1376، وابن حبان ج 11/196 ح 4856، والطبراني في "الكبير" ج 17/136 ح 14022، وفي "مسند الشاميين" ج 2/292 ح 1367، وأبو زرعة الدمشقي في تاريخه ج 1/110؛ سويد بن سعيد، قال الإمام أحمد: متروك، وكذا قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" ج 5/348، وعتبة بن النُّدَّر عداده في الصحابة، وهو من الشاميين، شهد فتح مصر.

والنُّدَّر: بضم النون وتشديد المهملة المفتوحة عند الجمهور، وصحَّفه ابن جدير فقال: ابن البُذَّر، قاله بضم الباء وتشديد الذال، نقله عنه غير واحد آخرهم ابن الصلاح في "علوم الحديث"، و جزموا بأنه تصحيف. [↑](#footnote-ref-74)
75. مرقاة المصابيح شرح المشكاة - الملا علي القاري - ج 11/477. [↑](#footnote-ref-75)
76. "شعب الإيمان" - البيهقي - ج 6/138. [↑](#footnote-ref-76)
77. جامع المسائل والرسائل - ابن تيمية - ج5/358. [↑](#footnote-ref-77)
78. المنتقى شرح الموطأ - أبو الوليد الباجي - ج3/22ح851. [↑](#footnote-ref-78)
79. أعلام الموقعين - ابن قيم الجوزية - ج 4/215. [↑](#footnote-ref-79)
80. مجموع الفتاوي - ابن تيمية - ج 3/531 مسألة 772. [↑](#footnote-ref-80)
81. المدخل إلى تنمية الأعمال - العبدري - ج 2/61. [↑](#footnote-ref-81)
82. مجموع الفتاوي ج 27/52 وما بعدها، جامع المسائل و الرسائل ج 5/341، وما بعدها. [↑](#footnote-ref-82)
83. ضعيف: رواه أبو نعيم في "حلية الأولياء" ج 6/89، وقال بعده: "غريب من حديث الأوزاعي وحسان، لم نكتبه إلا من هذا الوجه.

قلت: هذا إسناد على شرط مسلم، لولا أن أبا الفضل راوية الأوزاعي لم أرَ أحدًا ترجم له؛ و الله اعلم.

السقطي وثَّقه الدارقطني والخطيب، وابن عائشة وثَّقه ابن معين. [↑](#footnote-ref-83)
84. ضعيف: رواه ابن أبي شيبة في "المصنف" ج 4/583 ح 148، وأحمد في "الزهد" ج 2/24 ح 1200، وهذا إسناد منقطع؛ مطعم بن المقدام، وإن كان ثقة مأمونًا إلا أنه لم يسمع أبا هريرة - رضي الله عنه. [↑](#footnote-ref-84)
85. ضعيف: رواه عبدالرزاق في"المصنف" ج 5/280 ح 9616؛ إسحاق بن رافع المديني أخو إسماعيل، قال أبو حاتم: ليس بالقوي، لين، ويحيى بن أبي سفيان مستور الحال، قال عنه ابن حجر: يرسل عن أبي هريرة. [↑](#footnote-ref-85)
86. ضعيف: رواه ابن أبي شيبة في "المصنف" ج 4/583 ح 152، وتابع عبدالرزاق وكيعًا عليه في مصنفه ج 5/280 ح 9614، فرواه بسنده إلا أنه قال في المتن: "مَن رابط أربعين ليلة فقد أكمل الرباط"، وهذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان: الأولى: عمرو بن عبدالرحمن العسقلاني: قال ابن أبي حاتم عن أبيه يروي عن عطاء عن أبي هريرة مجهول وكذا قال ابن حجر في " اللسان ". الثانية: الانقطاع بين عمروهذا و أبي هريرة فان على ما قاله ابوحاتم لم يدركه بل روي عن عطاء عنه. قلت: ثم اني وجدت للاسناد رواية من وجه آخر عند سعيد بن منصور في سننه ج2/ح2396 من طريق عبدالرحمن بن زيد بن اسلم عن عطاء الخرساني عن أبي هريرة به موقوفا عليه. و عبدالرحمن ضعيف بالاتفاق [↑](#footnote-ref-86)
87. ضعيف: رواه الطبراني في "الكبير" ج 8/133 ح 8606، وفي "مسند الشاميين" ج 4/323 ح 3440، والديلمي في "الفردوس" ج 2/66 ح 2374، قال في "المجمع" ج 5/348: رواه الطبراني في "الكبير"، وفيه أيوب بن مدرك، وهو متروك، وذكره الألباني في ضعيف الجامع ح2480. [↑](#footnote-ref-87)
88. ضعيف: رواه المخلص في "المخلصيات" ج 2/266 ح 1515، وسبقه في أوله بجمله: ((مَن رابط وراء بيضة المسلمين وأهل ذمتهم أربعين يومًا رجع من ذنوبه كيوم ولدتْه أمه))، وهذا إسناد ضعيف، أبو سعيد الشامي مجهول؛ قاله الدارقطني، وتابعه ابن حجر، وأبو يحيى الحمَّاني هو عبدالحميد بن عبدالرحمن، قال أبو داود: داعية إلى الإرجاء، وقال النسائي: ليس بالقوي، والحديث ذكره الألباني في "الإرواء" ج 5/24، وقال: "ضعيف". [↑](#footnote-ref-88)
89. ضعيف: رواه عبدالرزاق في مصنفه ج 5/280 ح 9615، وهو ضعيف لعلتين: الأولى: الانقطاع ما بين يزيد بن أبي حبيب وعمر؛ فإنه لم يدركه، والثانية: ابن مُكْمِل - بضم الميم وسكون الكاف وكسر الميم الأخرى - وقيل: ابن مكتيل، ذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، ولذا قال عنه ابن حجر: مجهول. [↑](#footnote-ref-89)
90. ضعيف: رواه ابن أبي شيبة في "المصنف" ج 4/584 ح 154، وهذا أيضًا إسناد ضعيف؛ لجهالة الرجل من ولد ابن عمر، وهناك علة أخرى للحديث: وهي عمر بن عبدالله مولى عفرة، قال أحمد عنه: لا باس به، ولكن أكثر أحاديثه مراسيل، وضعَّفه ابن معين، والنسائي، وقال ابن حبان: يقلب الأخبار، لا يحتج به. [↑](#footnote-ref-90)
91. ضعيف: رواه أحمد في "المسند" ج 6/362 ح 270، وابن أبي عاصم في "الجهاد" ج 2/697 ح 307، وفي "الآحاد والمثاني" ج 4/254 ح 2964، والبخاري في "التاريخ الكبير" ج 1/394 ح 1256، والطبراني في "الكبير" ج 24/254 ح 648، وهذا إسناد ضعيف؛ فإنه من رواية إسماعيل بن عياش، عن أهل الشام؛ فإن محمد بن عمرو مدني، وكذا أشار إليها الهيثمي في "مجمع الزوائد" ج 5/347 ح 9496، ولكنه قال: وبقية رجاله ثقات.

قلت: إسحاق بن عبدالله ذكره ابن حجر في "التعجيل"، وقال: مجهول، وذكره الشيخ الألباني في ضعيف الترغيب ح 778. [↑](#footnote-ref-91)
92. فتح الباري - ابن حجر - ج 6/86 ح 2734. [↑](#footnote-ref-92)
93. فتح القدير - الحافظ المناوي - ج4/ 17. [↑](#footnote-ref-93)
94. المغني - لابن قدامة - ج10 / 370. [↑](#footnote-ref-94)
95. صحيح لغيره: رواه الإمام أحمد في "المسند" ج 5/44 ح 24128، وهذا إسناد ضعيف من أجل عبدالله بن لهيعة، ولكنه لم ينفرد به؛ فقد رواه أحمد نفسه في المسند مرة أخرى ج 6/50 ح 24973، ومن طريق الليث بن سعد متابعًا فيه ابن لهيعة، وكذا رواه في ج 6/51 ح 24974، من طريق عبدالله بن وهب متابعًا له أيضًا، وهاتان المتابعتان تَجبُران ضعف ابن لَهِيعة إن شاء الله. [↑](#footnote-ref-95)
96. منكر: رواه ابن أبي عاصم في الجهاد ج 1/321 ح 258، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" ج10/294، والذهبي في "تاريخ الإسلام" ج 1/460، وفي السير ج 1/505، وهذا إسناد رجاله ثقات، إلا ما كان من حال القاسم بن عبدالرحمن، فقد تكلَّم فيه، ذكر بن حجر في التهذيب أن أبا زرعة ذكر هذا الحديث للإمام أحمد بإسناده المشار إليه هنا، فأنكره أحمد جدًّا، وقال: كيف يكون هذا اللقاء - يقصد بين عبدالرحمن وسلمان - وهو مولى لخالد بن يزيد بن معاوية، قال ابن حبان: كان يروى عن الصحابة المعضلات. [↑](#footnote-ref-96)
97. صحيح: رواه أبو عوانة في مستخرجه ج 4/452 ح 6038، ورواه أيضًا قبله في ح 6035، 6036، 6037 دون ذكر مكان الرباط، و هذا إسنادٌ رجاله ثقات من رجال الصحيح. [↑](#footnote-ref-97)
98. ضعيف: رواه عبدالرزاق في "المصنف" ج 5/281 ح 9617، ورواه مرة أخرى في ح 9619، إلا أنه قال: "كنا بأرض فارس"، ولم يذكر القلعة، ورواه ابن أبي عاصم في الجهاد ج 1/329 ح 266، وقال: "وهو مرابط في بعض قرى فارس"، وهذا إسناد حسن لولا الانقطاع ما بين مكحول وسلمان؛ فإنه لم يدركه، ومحمد بن راشد وثَّقه أحمد، وجماعة، وضعفه النسائي، وقال ابن حجر: صدوق يَهِم، ورُمِي بالقدر.

وقد رواه ابن المبارك - رحمه الله - من وجهٍ آخر من طريق هشام بن الغاز قال: أخبرني مكحول أن كعب بن عجرة كان مرابطًا بأرض فارس، فمر به سلمان، فقال:...، فذكر مثله؛ الجهاد ج 1/146 ح 182، ثم اني وجدته موصولاً إلى سلمان عند المخلص في "المخلصيات" ج 2/270 ح 1525، من طريق أبي الجوين سلمة بن محمد بن حبيب بن صالح قال: حدثني أبي، عن عمي عبدالعزيز بن حبيب بن صالح، عن أبيه حبيب بن صالح، عن جده صالح عن شرحبيل بن السمط قال: كنت مرابطًا بارض فارس، فمر بي سلمان...، فذكره, وهذا إسناد مسلسل بالمجاهيل، عدا حبيب بن صالح الطائي فوثَّقه غير واحد، أما بقية السند فلم أجد مَن ترجم لهم، والله أعلم. [↑](#footnote-ref-98)
99. صحيح: رواه أبو زرعة الدمشقي في "الفوائد المعللة" ج 1/16 ح 68، والبخاري في التاريخ الصغير ج 1/98، وفي الأوسط ج 1/518 ح 254، والفسوي في "المعرفة و التاريخ" ج 3/313، وابن عساكر في تاريخه ج 2/115، و ابن العديم في "تاريخ حلب" ج 1/175، وهذا إسناد رجاله ثقات، أبو الأشعث: شراحبيل بن السمط من رجال مسلم. [↑](#footnote-ref-99)
100. صحيح لغيره: رواه ابن المبارك في الجهاد ج 1/141 ح 172، ومن طريقه بن عساكر في تاريخه ج 22/457، وأشار إليه الرشيد العطار في "غرر الفوائد المجموعة" ج 1/231، وهذا إسناد ضعيف؛ لجهالة الرجل من أهل الشام، إلا أن مسلمًا - رحمه الله - قد رواه متصلاً، كما سبق بيانه من طريق آخر عن شرحبيل، من حديث أبي شريح المعافري، وهذا إسناد متصل يُجبَر به هذا الإسناد. [↑](#footnote-ref-100)
101. ضعيف: رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ج 4/583 ح 150، عطاء الخرساني صدوق يهم كثيرًا، ويرسل، ويدلس، وحط عليه ابن حبان جدًّا، فقال: كان رديء الحفظ، يخطئ ولا يعلم، فبطل الاحتجاج به، قال الطبراني: لم يسمع من أحد من الصحابة إلا من أنس، وقال ابن حجر في التهذيب: على الصحيح أن البخاري لم يخرج له شيئًا، وقال جامع التحصيل ج 1/238: قال أبو موسى المديني: لم يسمع من أبي هريرة، وقال ابن معين: لا أعلمه لقي أحدًا من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم. [↑](#footnote-ref-101)
102. ضعيف: رواه سعيد بن منصور في سننه ج 2/159 ح 2410، ورواية عبدالرزاق في مصنفه ج 5/281 ح 9616، والإسناد كسابقه، ويضاف إليه ضعف عبدالرحمن بن زيد بن أسلم. [↑](#footnote-ref-102)
103. ضعيف جدًّا: رواه ابن أبي عاصم في "الجهاد" ج 1/323 ح 260، ومن طريقه رواه ابن ماجه في سننه ح 2770، والمزي في "تهذيب الكمال" ج 10/405، وهذا إسناد ضعيف جدًّا؛ محمد بن شعيب بن شابور، قال المزي: لا يجوز الاحتجاج به، وقال أبو نعيم: لا شيء، روى عن أنس مناكير، وسعيد بن خالد بن أبي طويل ضعيف الحديث؛ كما قال أبو زرعة، وقال أبو حاتم: لا أعلم روى عنه غير محمد بن شعيب، ولا يشبه حديثه حديث أهل الصدق، منكر الحديث، وأحاديثه عن أنس لا تعرف، وقال في "مجمع الزوائد" ج 5/347 ح 9497: رواه أبو يعلى، وفيه سعيد بن خالد، وهو ضعيف، وإن كان ابن حبان وثَّقه، فقد قال في "الضعفاء": إنه لا يجوز الاحتجاج به.

قلت: وهذا الاختلاف ناتج من أن ابن حبان - رحمه الله - قد جعله رجلين لا شخصًا واحدًا، فقال في "الثقات" ج 1/156: سعيد بن خالد القرشي روى عن واثلة وأنس, ثم قال: سعيد بن خالد بن أبي طويل روى عن أنس، روى عنه محمد بن شعيب بن شابور، ففرق بينهما، ثم إنه قال في "المجروحين" ج 1/317: سعيد بن خالد بن أبي طويل من أهل الشام، يروي عن أنس ما لا يتابع عليه، روى عنه محمد بن شعيب بن شابور، لا يجوز الاحتجاج به.

قلت: وقد فرَّق بينهما أيضًا أبو حاتم الرازي؛ كما في "الجرح و التعديل"، فترجم للقرشي ج 4 ترجمة 60، ثم ترجم لابن أبي طويل ج 4 ترجمة 61، والله أعلم بالصواب. [↑](#footnote-ref-103)
104. المحلي بالآثار - ابن حزم ج10 /308. [↑](#footnote-ref-104)
105. مرقاة المصابيح - القاري - ج 11/434. [↑](#footnote-ref-105)
106. ضعيف: رواه الإمام أحمد في مسنده ج 3/438 ح 15650، من طريق ابن لهيعة، ورِشْدِين بن سعد، كلاهما عن زياد بن فايد، عن سهل بن معاذ بن أنس، عن أبيه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - كذا أخرجه أبو يعلى في مسنده ج 3/64 ح 1490، وفي "المغاريد" له ج 1/10 ح 8، والطبراني في "الكبير" ج20/185 ح 402، وفي "مسند الشاميين" ج 1/152 ح 244، وابن الاثير في "أسد الغابة" ج 1/82، وابن عبدالحكم في "فتوح مصر" ص 296، وابن عدي في "الكامل ج 3/1012، وهذا إسناد ضعيف بطريقه، قال في "المجمع ج 5/287: رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني، وفي أحد إسنادي أحمد، ابن لَهِيعة، وهو أحسن حالاً من رِشْدِين. [↑](#footnote-ref-106)
107. جامع المسائل و الرسائل ج 5/356. [↑](#footnote-ref-107)
108. موضوع: رواه ابن ماجه في سننه ج 2/929 ح 2780، قال: حدثنا إسماعيل بن أسد، حدثنا داود بن المحبر، أنبأنا الربيع بن صبيح، عن يزيد بن أبان، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه و سلم -: ((ستنفتح عليكم الآفاق، وستفتح عليكم مدينة يقال لها قزوين، مَن رابط فيها أربعين يومًا - أو أربعين ليلة - كان له في الجنة عمودٌ من ذهب، عليه زبرجدة خضراء، عليها قبة من ياقوتة حمراء، لها سبعون ألف مصراع من ذهب، على كل مصراع زوجة من الحور العين))، وقد استنكر العلماء على ابن ماجه - رحمه الله - وضع هذا الحديث في سننه؛ إذ هو من الأحاديث الموضوعة المنكرة عندهم، قال البوصيري ج 3/160: هذا إسناد ضعيف مسلسل بالضعفاء، وصدق؛ فإن أول السلسلة: يزيد بن أبان، قال شعبة: لأن أزنِي أحب إليَّ من أن أحدث عنه، وقال أحمد: لا يكتب عنه شيء، وقال النسائي: متروك، وقال ابن حبان: لا تحل الرواية عنه، وثاني السلسلة: الربيع بن صبيح، ضعفه عفان وابن معين، وقال ابن حبان: لم يكن الحديث من صناعته، فوقعت المناكير في حديثه، والثالث: هو داود بن المحبر، قال أحمد والبخاري: هو سبة لا شيء، وقال ابن المديني: ذاهب الحديث، وقال أبو حاتم: غير ثقة، وقال ابن حبان: كان يضع الحديث على الثقات.

قلت: وقد حط ابن الجوزي على ابن ماجه - كما في الموضوعات ج 2/56 - قائلاً: والعجب من ابن ماجه مع علمه كيف استحل أن يذكر هذا في كتاب السنن، ولا يتكلم عليه، ثم قال: ولكن غلب الهوى بالعصبية للبلد والوطن، رحم الله الجميع، وقال المزي في تهذيب الكمال ج 8/449: هو حديث منكر، لا يعرف إلا من رواية داود بن المحبر، ويقال إنه دخل عليه فحدث به؛ انتهى.

والحديث رواه الرافعي ج 1/6 في "التدوين في أخبار قزوين"، وابن الجوزي في "الموضوعات" ج 2/55، والمزي في "التهذيب" /448، والذهبي في "الميزان" ج 2/20. [↑](#footnote-ref-108)
109. المغني - ابن قدامة - ج10/373. [↑](#footnote-ref-109)
110. صحيح: رواه أبو داود في سننه ج 3/4 ح 2483 من طريق خالد بن معدان، عن ابن أبي قتيلة، عن ابن حوالة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في حديث طويل وفيه محل الشاهد، وهذا إسناد صحيح رجاله رجال الصحيح، ورواه أحمد في مسنده أيضًا من طريق ابن حوالة ج 4/110 ح 17046، ج 5/34 ح 20371، وفي فضائل الصحابة ج 2/897 ح 1707، والحاكم في "المستدرك" ج 4/555 ح 8556، وابن حبان ج 16/ ح 7306، والطحاوي في "الآثار" ج 3/114 ح 941، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" ج 3/331 ح 2030، والطبراني في "السنن" ج 9/179 ح 18390، وغير هؤلاء، وللحديث شواهد من حديث واثلة عند الطبراني، وأبي قلابة عند عبدالرزاق، وفي الباب عن ابن عباس، وأبي الدرداء، وعبدالله بن يزيد، وعبدالله بن عمر، و الله أعلم. [↑](#footnote-ref-110)
111. متفق عليه: رواه البخاري في صحيحه ج 3/1332 ح 2442، ج 6/2714 ح 7022، من طريق: الحميدي، حدثنا الوليد قال: حدثني ابن جابر، قال: حدثني عمير بن هانئ أنه سمع معاوية يقول: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول:...، فذكره، ورواه مسلم ج 6/53 ح 4993، وأحمد ج 4/101 ح 17056، ج 4/369 ح 17309، وعبد بن حميد بمعناه ج 1/115 ح 268، والطيالسي ج 1/94 ح 689، وأبو يعلى ج 13/375 ح 6383، وأبو عوانة ج 7/482 ح 6062، وأبو نعيم في "الحلية" ج 2/334، والطبراني في "مسند الشاميين" ج 1/94 ح 689، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" ج 1/261. [↑](#footnote-ref-111)
112. ضعيف: رواه البخاري في "التاريخ الكبير" ج 3/35 ح 147 من طريق محمد بن شعيب، أخبرني عمرو بن شراحبيل، سمعت حسان بن وبرة المري، عن أبي هريرة...، فذكره، إلا أنه قال: لا تزال عصابةٌ بدمشق ظاهرين، ورواه ابن مهنا في "تاريخ داريا" ج 1/134، وابن عساكر في التاريخ ج 15/372.

قلت: قال البخاري: حسان، والصحيح حيان بالياء التحتية؛ كما قال ابن عساكر عن مسلم وغيره، وحيان هذا ذكره البخاري في تاريخه، وابن أبي حاتم في الجرح، ولم يذكرا فيه جرحًا، ولا تعديلاً؛ فهو في حكم المجهول، ووثَّقه ابن حبان على قاعدته في توثيق المجاهيل، وحيان هذا معروف بأنه صاحب أبي بكر الصديق، له رواية عنه، والله أعلم. [↑](#footnote-ref-112)
113. فتح القدير ج 12/378. [↑](#footnote-ref-113)
114. فتح الباري شرح البخاري ج 6/86 ح 2734. [↑](#footnote-ref-114)
115. جامع المسائل والرسائل ج 5/358، مجموع الفتاوي ج 27/55. [↑](#footnote-ref-115)
116. ضعيف: رواه أبو داود ج 3/6 ح 3488، ومن طريق البيهقي في سننه ج 9/175 ح 18372، من طريق فرج بن فضالة، عن عبدالخبير بن ثابت بن قيس بن شماس، عن أبيه، عن جده قال:...، فذكره، وهذا إسناد ضعيف من أجل عللٍ: الأولى: فرج بن فضالة ضعيف، الثانية: عبدالخبير عن أبيه عن جده: قال البخاري في التاريخ الكبير ج 3/2 ترجمة 137: حديثه ليس بقائم، وكذا قال ابن أبي حاتم في الجرح ج 3/1، وقال ابن عدي: منكر الحديث، والحديث رواه أيضًا أبو يعلى في مسنده ج 2/151 ح 1556، وفي المفاريد ج 1/148 ح 100، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" ج 2/965، ومدار الحديث على فرج بن فضالة، وذكر الحديث الألباني في ضعيف أبي داود 2488، والشيخ الحويني في "النافلة" ح 138. [↑](#footnote-ref-116)
117. صحيح: رواه مسلم في صحيحه ج 3/1525 ح 1925، من طريق داود بن أبي هند، عن أبي عثمان، عن سعد بن أبي وقاص، ورواه أيضًا أبو يعلى في مسنده ج 2/118 ح 783، والبزار ج 4/57 ح 1222، والشاشى ج 1/204 ح 159، والدورقي في مسند سعد ح 136، وابن منده في المعرفة ج 2/179ح 1، وابن الأعرابي ج 1/291 ح 960، وذكره الألباني في فضائل الشام للربعي ج 1/8 ح 6، وفي الصحيحة ج 3/39 ح 965، ووجدت له شاهدًا من حديث المغيرة بن شعبة عند أبي نعيم في معرفة الصحابة ج 5/2585 ح 6230، إلا أنه قال في آخره: ((لا يضرهم مَن خذلهم حتى يأتي أمر الله))، وإسناده صحيح أيضًا. [↑](#footnote-ref-117)
118. المنتقى شرح الموطأ - ج 3/22 ح 851. [↑](#footnote-ref-118)
119. حاشية العدوي على شرح كفاية القيرواني ج 1/481. [↑](#footnote-ref-119)
120. الفواكه الدواني على رسالة القيرواني ج 4/451. [↑](#footnote-ref-120)
121. المنتقي شرح الموطأ - ج 3/22 ح 851. [↑](#footnote-ref-121)
122. المغني - ابن قدامة - ج10/374. [↑](#footnote-ref-122)